

Received on (28-05-2022) Accepted on (16-08-2022)

<https://doi.org/10.33976/IUGJIS.31.1/2023/18>

**Motives for Narration and Contexts of its Preventatives among the Companions about whom it is Said: (he has no known narration) throughout the Book 'al-Isabah fe tamiez alsahabah' of Ibn Hajar -a critical applicable study-**

**Muhammad A. Al-Zabin<sup>\*1</sup>, Prof. Abed Rabbo S. Abu Saelik<sup>\*2</sup>**

Head of the Descriptive and Analytical Studies Department, Ministry of Awqaf, Islamic Affairs and Holy Sites - Amman – Jordan<sup>\*1</sup>  
Department of Fundamentals of Religion - Faculty of Sharia - University of Jordan - Amman – Jordan<sup>\*2</sup>

<sup>\*</sup>Corresponding Author: [agaweed1966@gmail.com](mailto:agaweed1966@gmail.com)

**Abstract:**

This study, Motives for Narration and Contexts of its Preventatives among the Companions about whom it is Said: (he has no known narration) throughout the Book al-Isabah a critical study is authentic and has not been touched upon. It deals with the investigation of the Companions of whom it was said: (He has no known narration) through the book Al-Isabah of Imam Ibn Hajar Al-Asqalani.

The study concluded that there are general motives for narration and devotional ones. Evidences on preventatives of narration, by its absence, a narration is increasingly followed, and with its confirmation, the judgment is corrected when there is a conflict about the company of the one from whom the narration is absent, by confirming the rank of companionship.

The approach of revealing the motives and preventatives came by deducing the motives of the narration and the contexts of its preventatives, to verify the status of the Companion in the narration and the rank. And by finding examples of the Companions in whom it was said: "He has no known narration," or any formula that denies his narration.

Evidence for the preventatives of narration in this study stems from the status of the Companion, about whom it was said: "He has no known narration," although it is not possible that he had a narration, such as someone who died during the era of prophecy, or was an infant on the day of the Prophet's death.

And there are preventatives that may lead to the possibility of the existence of a narration, so if it is apparent in the status of the Companion that he has a narration, his mention comes in the discussion of the motives of the narration, and whoever is otherwise, comes within the study of the obstacles to the narration. In general, when the narration was denied from him in the book of al-Isabah, he will be a subject of a study here, by tracing his status in the books of biographies of the Companions and the books of the narration.

**Keywords:** Companions, narration, motives, preventatives.

**دَوْافِعُ الرَّوَايَةِ وَقَرَائِنُ مَوَانِعِهَا فِيمَنْ قِيلَ فِيهِ مِنَ الصَّحَابَةِ: (لَا يُعْرَفُ لَهُ رَوَايَةٌ)  
دِرَاسَةٌ نَقْدِيَّةٌ تَطَبِّقِيَّةٌ مِنْ خَلَالِ كِتَابِ الإِصَابَةِ فِي تَمِيزِ الصَّحَابَةِ لِابْنِ حَجْرٍ.**

**محمد عبد الجبار الزين<sup>1</sup> ، أ.د. عبدربه سالمان أبو صعيديك<sup>2</sup>**

رئيس قسم الدراسات الوصفية والتحليلية وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية-عمان-الأردن<sup>1</sup>  
قسم أصول الدين- كلية الشريعة- الجامعة الأردنية- عمان-الأردن<sup>2</sup>

**الملخص:**

هذه الدراسة الموسومة: (دَوْافِعُ الرَّوَايَةِ وَقَرَائِنُ مَوَانِعِهَا لِدِي الصَّحَابَةِ فِيمَنْ قِيلَ فِيهِ: (لَا يُعْرَفُ لَهُ رَوَايَةٌ) مِنْ خَلَالِ كِتَابِ الإِصَابَةِ - دراسة نقدية- أصلية لم يُتطرق إليها. وتعنى باستقصاء الصحابة من قيل فيه: (لَا يُعْرَفُ لَهُ رَوَايَةٌ) من خالل كتاب الإصابة للإمام ابن حجر العسقلاني.

وخلصت الدراسة إلى وجود دوافع عامة للرواية وأخرى تعبدية. وقرائن موانع للرواية وبعدمها يزداد تتبع الرواية، وبثبوتها يتم تصويب الحكم عند التعارض على صحة من انتفت عنه الرواية، بتأكيد مرتبة الصحة.

ومسلك الكشف عن الدوافع والموانع، جاء باستنبط دوافع الرواية وقرائن موانعها، للتثبت من حال الصحابي في الرواية والمرتبة. وبال الوقوف على نماذج من الصحابة الذين قيل فيهم: "لا يُعْرَفُ لَهُ رَوَايَةٌ" أو أي صيغة تنفي عنه الرواية. وجاءت قرائن موانع الرواية في هذه الدراسة منبثقة عن حال الصحابي الذي قيل فيه: "لا يُعْرَفُ لَهُ رَوَايَةٌ" مع عدم احتمال أن يكون له روایة، كمن مات في عهد النبوة، أو كان رضيعاً يوم وفاة النبي<sup>ر</sup>.

وهناك موانع تحتمل معها وجود روایة، فإذا كان ظاهر حال الصحابي أن له روایة، يأتي ذكره في بحث دوافع الرواية، ومن كان غير ذلك، يأتي ضمن دراسة موانع الرواية. وبالعموم متى نفيت عنه الرواية في كتاب الإصابة، أصبح محل دراسة هنا، تتبع حاله في كتب تراجم الصحابة وكتب الرواية.

**كلمات مفتاحية:** الصحابة، الرواية، دوافع، موانع.

## المقدمة:

الحمد لله الذي بفضله تتم الصالحات، والصلوة والسلام على سيدنا محمد خير البريات، وعلى آله الطاهرين، وصحابته الغراميين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن تتبع تراجم الصحابة في كتب الطبقات، هيأ لدراسة كتاب: الإصابة في تمييز الصحابة، خصوصاً أنه يحتوي على أقوال من سبقه، وما فيه من الترجيحات. فجاءت هذه الدراسة، لتناقش أمراً مدرجاً في العديد من التراجم، وهو قولهم في أحد الصحابة: لا يعرف له رواية. وللوقوف على الدوافع التي يمكن أن تيسر إثبات الرواية لأحدهم -إن كان له رواية-، وأيضاً معرفة قرائن مستخلصة من دراسة عامة لتلك التراجم، فضلاً عن القرائن التي ذكرها ابن حجر في الإصابة، مما يعد قرائن في إثبات الصحابة أو الرواية، أو نفيهما، أو نفي أحدهما.

وببيان ما ستقوم عليه هذه الدراسة، في الخطبة الآتية:

**مشكلة الدراسة:** جاءت هذه الدراسة تعنى باستخلاص قرائن، يستدل من خلالها على وجود رواية، وقرائن أخرى على عدم وجود رواية، تحديداً فيما قيل فيه من الصحابة: "لا يعرف له رواية". مما يكون لها ثمرة علمية جادة في الطرح والمضمون، ومما يرجى أن ينتفع به. كما تكمن مشكلة الدراسة بالإجابة عن السؤالات الآتية:

- (1) ما دوافع الرواية عند الصحابة لأداء ما تحملوه مما يمكننا من خلالها معرفة ما إذا كان للصحابي رواية أم لا؟
- (2) ما أثر منهجية الصحابة في الرواية عند دراسة تراجم وموريات من قيل فيهم: لا يعرف له رواية؟
- (3) ما القرائن التي من خلالها يحكم بوجود أو عدم وجود رواية فيما قيل فيه من الصحابة: لا يعرف له رواية؟.

**محددات الدراسة:** الصحابة الذين قيل فيهم: لا يعرف له رواية، أو غيرها من العبارات والإشارات التي تفضي إلى نفي الرواية عنه، من خلال كتاب الإصابة للإمام ابن حجر العسقلاني، ودراسة دوافع وموانع الرواية وجوداً وعدماً.

**أهمية الدراسة:** تكمن أهمية الدراسة لارتباطها بعلم معرفة الصحابة، وذلك لأمور، منها:

- (1) توسيع دائرة البحث العلمي، بالتعرف على رواية الصحابي من قيل عنه: ليس له رواية، ويكون له رواية.
- (2) تأكيد الحكم بالرواية، يفيد الحكم لصاحب الترجمة كما في حال الحكم عليه أنه من الصحابة، خصوصاً إذا كان الحكم عليه من التابعين، فتأتي إثبات الرواية لتصويب الحكم.
- (3) استبطاط قرائن يمكن اعتمادها بعد استفاضة دراسة الباحثين وإضافة قرائن عليها، للحكم على بعض أصحاب التراجم من قيل عن أحدهم ليس له رواية، ويمكن أن تكون قرائن لأمور أخرى فتح أبواباً للباحثين.

**أهداف الدراسة:** تتعلق أهداف الدراسة بالآتي:

- (1) بيان أن دوافع الرواية لدى الصحابة في أداء ما تحملوه عن النبي ﷺ، تتضمن من قيل فيهم: لا يعرف له رواية.
- (2) توضيح منهجية الصحابة في الرواية ومدى تأثرهم بالامتناع عن الرواية أو الإقلال منها، من خلال دراسة تراجم من قيل فيهم: لا يعرف له رواية.
- (3) بيان القرائن التي يمكن بوجودها معرفة أنّ الصحابي ليس له رواية.

**أسباب اختيار الموضوع:** تم اختيار الموضوع للأسباب الآتية:

أولاً: تقتضي أهمية علم الطبقات من علوم الحديث الشريف، تمييز الصحابة عن غيرهم، ف يأتي إثبات الرواية لمن قيل عنهم: لا يعرف له رواية، واحدة من دلائل إثبات صحته عند الاختلاف فيها، وفوائد أخرى.  
ثانياً: إن قرائن موانع الرواية لم ينطرق إليها أحد من قبل حسبما نما إلى علمي.  
ثالثاً: إن دراسة موانع الرواية تلقي الضوء على دوافع الرواية مما يشكل أهمية في دراستهما سوياً.

**الدراسات السابقة:** بعد البحث والتتبع لم نقف على دراسة جادة استوفت جميع جوانب هذا الموضوع، إلا أنه يمكن الإفادة من بعض كتب الترجم والطبقات لدى المتقدمين. وأما لب الدراسة فهو اهتمام أصيل لم يطرق بابه.  
وهناك بعض الدراسات التي يمكن أن تكون قريبة من موضوع الدراسة هنا، منها:

أولاً: ربوزي، سمير، المدرسة العليا، بوسعدة-الجزائر، بحث بعنوان: عناية الصحابة بالسياق المقام ومنهجهم في نقله وتأمينه - صحيح البخاري أنموذجاً، من إصدارات: مجلة المنهل، المجلد: (7)، العدد: (2) 2021م. ص: (57-86)<sup>(1)</sup>. وقد فند الداعوى القائلة بعدم اهتمام الصحابة بالسياق أثناء نقل السنن، وأنهم بذلك أضاعوا جمًّا كبيرًا منها بعدم اهتمامهم بقراءن الرواية، التي من خلالها يعرف كثير من السنن. وببحثه أورد دوفّع الصحابة للرواية، وأكد عنایتهم في السياق النبوي، داحضاً بذلك إحدى المزاعم ضدّه.

وأما هذه الدراسة: فتعنى بقراءن أصل وجود الرواية، التي من خلالها يحكم أن للصحابي روایة من انفت عنده الرواية، وأيضا دراسة سبب أن يقال عن صحابة: لا يعرف له روایة مع وجود موانع تمنع وجود روایة.

ثانياً: كالو، محمد محمود، جهود الصحابة في التثبت من الحديث الشريف، بحث مقدم لمؤتمر: الصحابة والسنة النبوية، المقام بالتعاون بين: جامعة العلوم الإسلامية العالمية وجمعية الحديث الشرف-الأردن، عام: 2012م.

وقد تناول د. كالو ببحثه بوعث الصحابة لحفظ الحديث النبوي، ووسائل خدمة الحديث الشريف. وذلك فيه تشابه مع الدوفّع التي ركّزت عليه هذه الدراسة، غير أنّي استخدمت دوفّع الرواية للتثبت حصرى لمن قيل فيهم: "لا يعرف له روایة". فضلاً عن تناول قرائين موانع الرواية للتتأكد من الحكم في إثبات الرواية والمرتبة من غير ذلك.

**منهج الدراسة:** اعتمد الباحث في هذه الدراسة المنهج الآتي:

أولاً: المنهج الاستقرائي: تم استقراء النصوص في مظانها، لوضع الأنساب لما تقوم عليه الدراسة من حيث الترجم التي قيل عنها: لا يعرف له روایة، للوصول إلى النتائج الأكثر دقة.

ثانياً: المنهج الوصفي: حيث تم بإعطاء أمثلة واقعية عن الشبهات، تُعين على فهم الردود عليها.

ثالثاً: المنهج التحليلي: لتحليل النص وتحديداً الشاهد من الحديث المعنى ومدى تأثير الشبهة على النص.

رابعاً: المنهج النقدي: وذلك بنقد الأحاديث محل الدراسة نقداً حديثاً، وكذلك نقد الشبهات.

**خطة الدراسة:** تم تقسيم الدراسة بعد المقدمة، إلى تمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة، وجاءت على النحو الآتي:

التمهيد: وجاء فيه: التنويع بأهمية علم: "معرفة الصحابة"، وارتباطه بشأن الرواية، وأثر الرواية في أهمية إثبات الصحابة، وعلاقة معرفة الصحابة بما تعرّف منه من علم الطبقات، مع التعرض لتعريفات الكلمات المفتاحية.

**المبحث الأول: الدوفّع العامة لرواية الحديث الشريف لدى الصحابة**

**المطلب الأول: الدوفّع التعبدية لرواية**

**المطلب الثاني: حرصن الصحابة على شرف امتثال الأمر بتبلیغ العلم**

**المطلب الثالث: أساليب رواية الحديث الشريف لدى الصحابة**

**المبحث الثاني: منهجه الصحابة في الرواية وأثر ذلك في الامتناع منها.**

**المطلب الأول: أثر منهجه الرواية لدى الصحابة في الإقلال من الرواية.**

**المطلب الثاني: موانع الرواية فيمن قيل فيهم من الصحابة: "لا يعرف له روایة".**

**المطلب الثالث: مؤشرات إثبات الرواية ونفيها فيمن قيل فيه من الصحابة: "لا يعرف له روایة"**

**المبحث الثالث: قرائين موانع الرواية عند الصحابة فيمن قيل فيهم: لا يعرف له روایة**

<sup>1</sup> - تم التعرف على هذا البحث قبل الانتهاء الأخير من هذه الدراسة، وهو بحث قوي في درء الشبهات.

المطلب الأول: قرائن الموانع الظاهرة.

المطلب الثاني: قرائن مرتبطة بالرواية عن الصحابة من جهتي: التحمل والأداء.

المطلب الثالث: القرائن الطارئة على الراوي والرواية

#### التمهيد:

إن الصحابة الكرام، هم الرعيل الأول لأمة الإسلام السابعون فيه إلى كل خير، ومقدمون لما كلفوا ببيانه للألم، من تعاليم الدين الحنيف، فقاموا بتبلیغ الرسالة داخل وخارج الجزيرة العربية، مما تعلموه وسمعوا من النبي ﷺ، فضلاً عن التطبيق العملي لأركان الإسلام والتشريعات بالعموم، فحفظ الله بهم الوحيين: القرآن والسنة.

ومن المعلوم ضرورة، أن كتاب الولي كانوا يقتدون بأمر النبي ﷺ، ما ينزل من القرآن الكريم في الصحف، وأنه بعد عهد النبوة، زمن الخليفة أبي بكر الصديق، تم جمع القرآن الكريم بين دفتري مصحف. ثم دعت الحاجة لكتابه الحديث الشريف، فبدأ عصر التدوين. فجُمعت مرويات الصحابة من المرفوع والموقوف في مدونات حديثية<sup>(2)</sup>. وقد واكب ذلك وتفرع منه علوم الرواية وفنون الدراسة. ثم طرأ بعدُ، ما عرف بعلوم الحديث الشريف، ومن ذلك: علم الرجال، المتعرّف منه علم الطبقات، ويأتي عوناً على معرفة الراوي في أي طبقة، ليتم معرفة حاله وروايته، ومن ثم بناء الحكم عليه وعليها من خلال عرض الراوي والمروي على علم: الجرح والتعديل، حيث إنه هو وعلم الطبقات صنوان في علم الرجال. ولمعرفة الراوي الأعلى للحديث، أصحابي هو أم لا؟. فقد انتهج العلماء تدوين الكتب ذات الاختصاص، للتعرف على الصحابي من غيره، وعدم إقحام غير الصحابي بهم، مما له أثر في الحكم على الحديث أصلًا.

وأهمية علم: "معرفة الصحابة"، ضرورة، وبيان تلك الأهمية، وما يربطها بهذه الدراسة من خلال الآتي:

#### أولاً: "معرفة الصحابة" علم ضرورة:

حينما انبنت الرواية بنقل فلان عن فلان، أصبح بداهة معرفة الرواية ضرورة الحكم على المروي، وتلك المعرفة يطلق عليها: "علم الطبقات"، وأهم طبقة منها طبقة الصحابة، فكان لعلم: معرفة الصحابة، ضرورة شرعية في الإسلام، لحفظ الدين الذي يبني على روایة الوحيين. وهنا يقول ابن عبد البر: (لا خلاف علمته بين العلماء أن الوقوف على معرفة أصحاب رسول الله ﷺ، من أوكد علم الخاصة، وأرفع علم أهل الخبر، وبه ساد أهل السير، وما أظنَّ أهل دين من الأديان إلا وعلماؤهم معنيون بمعرفة أصحاب أنبيائهم لأنهم الواسطة بين النبي وبين أمته)<sup>(3)</sup>. وللعلماء، تقسيمات في علم الطبقات، ضمن منهجية علمية محددة، يبينها النص الآتي: (معرفة الصحابة فن جليل وفائدة التمييز للصحابة والحكم لهم بالعدالة ونحو ذلك. ومعرفة طبقاتهم)<sup>(4)</sup>. وهي عند العلماء اثنتا عشرة طبقة:

(الأولى: من تقدم إسلامه بمكة؛ كالخلفاء الأربع. الثانية: أصحاب دار الندوة التي خرج النبي ﷺ، إليها بعد أن أظهر عمر بن الخطاب إسلامه، فبايعوه حينئذ فيها. الثالثة: المهاجرة إلى الحبشة. الرابعة: مبايعة العقبة الأولى. الخامسة: أصحاب العقبة الثانية، وأكثُرُهم من الأنصار. السادسة: المهاجرون الذين وصلوا إلى رسول الله ﷺ، بقباء قبل أن يدخل المدينة ويني المسجد. السابعة: أهل بدر. الثامنة: المهاجرة بين بدر والحدبية. التاسعة: أهل بيعة الرضوان. العاشرة: المهاجرة بين الحدبية وفتح مكة. الحادية عشر: مسلمة الفتح. الثانية عشر: صبيان وأطفال رأوا رسول الله ﷺ، يوم الفتح وفي حجة الوداع وغيرهما، يعني من عَنْ منهم ومن لم يَعْقِلْ)<sup>(5)</sup>.

2 - كان الخليفة عمر بن عبد العزيز هو أول من أشار بالجمع. ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى: (448/7).

3 - ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد القرطبي (ت: 463هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: (19/1).

4 - الأمير الصناعي، محمد بن إسماعيل الكحالاني (ت: 1182هـ)، توضيح الأفكار لمعاني تتفق الأنوار: (2/243).

5 - السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت: 902هـ)، فتح المغيث بشرح الفنية الحديث للعرقي: (4/112).

ونجد أنَّ هذه التَّقسيمات جاءت بعِنادٍ فائقة، ودقة بالغة وقد تناولها ابن حجر في كتاب الإصابة في العديد من التراجم، ونأخذ مثلاً من تلك الطبقات، وهو ما أورده ابن حجر عن أحد مسلمة الفتح: (رباح بن المعترف: واسمه وهب، ويقال ابن عمرو بن المعترف بن حجوان بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر القرشي الفهري. يكنى أبا حسان. وكان من مسلمة الفتح. قال الرَّبِيرُ بْنُ بَكَارٍ: لَهُ صَحْبَةٌ. وَكَانَ شَرِيكُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي التِّجَارَةِ، وَكَذَا قَالَ الطَّبَرِيُّ. وَرَوَى أَبْنُ أَبِي عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ عَيْسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ رَبَاحٍ بْنِ الْمَعْرِفَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ. وَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ: لَا أَعْرِفُ لَهُ صَحْبَةً) <sup>(6)</sup>.

ولبيان أهمية دراسة بعض التراجم، والتَّوثيق من طبقتهم من خلال الرواية، يأتي التوضيح الآتي:

رباح بن المعترف <sup>رض</sup>، ذكره ابن حجر على أنه صحابي من مسلمة الفتح. وقال أبو نعيم، عن رباح: "لَا أَعْرِفُ لَهُ صَحْبَةً". لأنَّ حديث: "ضَالَّةُ الْغَنَمِ" جاء عن ثلاثة من الصحابة <sup>رض</sup> في كافة الدواوين، ليس منهم ابن المعترف، سوى أنَّ ابن أبي عاصم تفرد في روايته حديث: "ضَالَّةُ الْغَنَمِ" عن ابن المعترف. وحينما لم يذكر سمعاً، كان أبا نعيم لم يعتد برواية ابن أبي عاصم. وأما ظاهر حكم ابن حجر ترجيح صحة رباح بذكر الرواية.

ما يعني وجود أثر للرواية حين إثباتها، في توكيده الحكم بالصحبة والرتبة لصاحب الترجمة.

### ثانياً: "معرفة الصحابة" أحد ركائز علم الرواية:

فالرواية عن الصحابة <sup>رض</sup>، تستلزم معرفة أحوالهم في حِلِّهم وترحالهم، ليتأكد أمر الاتصال في الرواية عنهم. ولأجل ذلك سوَّغَهُ - جاء اهتمام علماء الحديث في علم: "معرفة الصحابة"، وبينه النص الآتي: (وَمَا كَتَبَ الْمُحَدِّثُونَ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ)، مثل: الإستيعاب لابن عبد البر وأسد الغابة لابن الأثير وغيرهما، وكتب الجرح والتعديل والأنساب ومعاجم المحدثين ومشيخات الحفاظ والرواية، فإنَّها شيءٌ لا يحصره حدٌ ولا يقصره عدٌ، ولا يستقصيه ضبط، ولا يستدنه ربط، لأنَّها كانت الأمواج أَفْوَاجًا، وكابت الإدراج اندراجاً) <sup>(7)</sup>.

### ثالثاً: علم "معرفة الصحابة" فيه إشارة للرواية وجوداً وعدماً:

إنَّ الصحابة الذين قيل في أحدهم: "لَا يُعْرِفُ لَهُ رِوَايَةٌ" ، من تأكيد عدم روايته فهو كذلك، ومن ثبت بالتبني أنَّ له رواية، مما يدخل في باب التعقب والتصويب بالإثبات أو النفي، لأجل ذلك كان لا بد من التعرض لأسلوب الإمام ابن حجر رحمة الله تعالى -، في التعامل مع الصحابة، فيما يتعلق بهذه الدراسة، ويمكن بيانه بالآتي:

- يتعرّض كتاب الإصابة لنفي الرواية عن صحابة بقول: "لَا يُعْرِفُ لَهُ رِوَايَةٌ" دون آخرين من لم تثبت له رواية عند ابن حجر، أو نفلاً عن سببه. ولا يتعرّض لصحابه آخرين من ليس لهم رواية، فلا ينفي الرواية عنهم.
- قد يتعرّض ابن حجر سابقته فيما إذا كان لصحابي روایة، من قيل عنه: "لَا يُعْرِفُ لَهُ رِوَايَةٌ" ، فيذكرها أو يشير إليها، أو إلى مصدرها.

- ج- حين دراسة الصحابة الذين قيل فيهم: "لَا يُعْرِفُ لَهُ رِوَايَةٌ" ، بالبحث والاستقصاء، ينتج أمور مهمة، منها:
  1. التأكيد إن كان لصاحب الترجمة روایة، فینتني الحکم بعدم الروایة، فيدرج الصحابي فيمن له روایة.

6 - ابن حجر، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت: 852هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، برقم: (2567). والحديث الذي أشار إليه عند ابن أبي عاصم، هو في: الأحاديث والمثنوي، هكذا: (2924 - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ نَا حَاتَمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، يَرِدُ أَخْدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ، عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ رَبَاحٍ بْنِ عَيْنَةَ بْنِ الْمَعْرِفَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ: «لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلَّذِينَ» وَسُئِلَ عَنِ السَّوْلِ فَرَحَّصَ أَنْ يُسْتَمِعَ بِهِ. زَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى: وَسُئِلَ عَنِ الْبَعِيرِ فَقَالَ مَالِكٌ وَلَهُ مَعْنَى جَذَّافٌ وَسِقَاوَةٌ).

7 - الصافي، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله (ت: 764هـ)، الوافي بالوفيات: (61/1).

2. تأكيد صحبة صاحب الترجمة إن كان ممن تأرجح الحكم على صحبته من عدمها.

#### رابعاً: "معرفة الصحابة" لتمييز المرفوع من المرسل:

وعلم معرفة الصحابة جليل، ومن فوائد الجمة، أنه (فن جليل، وفائدته التمييز للمرسل، والحكم لهم بالعدالة، وغير ذلك)<sup>(8)</sup>. فيرفع درجة الراوي عنه، وخصوصاً إن كان ممن لا يشتهر أنه من التابعين، مما يرفع درجة حديث ما على أنه من المرفوع ما دام أن راويه صحابي، وأيضاً: "يُعرف له رواية". وتتطلب دراسة قرائن نفي الرواية عن أحد الصحابة ممن قيل فيهم: "لا يُعرف له رواية"، التعرض إلى دوافع الرواية. لأن عدم وجود دوافع الرواية هو قرينة للموانع، كما يلزم التعرض للمعاني اللغوية والاصطلاحية لكلمات المفتاحية لهذه الدراسة. على النحو الآتي:

أولاً: الصحابة: تكلم العلماء قديماً من لدن التابعين في تعريف الصحابي، لأن التعريف يقيّد فيجمع ويمنع غيره من الانضواء تحته، ومن ذلك تعريف سعيد بن المسيب، الذي أورده في الفتح، وناقشه وبين الذي استقر الأمر عليه، فقال: (رُوِيَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَعْدُ فِي الصَّحَابَةِ إِلَّا مِنْ أَقَامَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، سَنَةَ فَصَاعِدًا أَوْ غَرَّ مَعَهُ غَرْوَةَ فَصَاعِدًا وَالْعَمَلُ عَلَى خِلَافِ هَذَا الْقُولُ لِأَنَّهُمْ ائْقَعُوا عَلَى عَدِّ جَمِيعِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ لَمْ يَجْتَمِعُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا فِي حَجَّةَ الْوَدَاعِ)<sup>(9)</sup>.

وقد نقل ابن حجر في الفتح رأي ابن المديني شيخ البخاري، فقال:

(قَالَ عَلَيٰ بْنُ الْمَدِينِيِّ مَنْ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ رَأَهُ وَلَوْ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ)<sup>(10)</sup>.

كما تجد في: تعريفات الصحابي. أنها تقييد بالرؤية واللقيا والاجتماع، ومن زاد على ذلك اشترط المدة والعمل كالغزو ونحوه، ولقد أوجز وأفاد ابن حجر في تعريف الصحابي: (وهو مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ، مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَوْ تَخَلَّتْ رِدَّةُ قَوْمِيِّهِ أَصْحَابُهُ، وَالْمَرَادُ بِاللِّقَاءِ: مَا هُوَ أَعْمَّ مِنَ الْمُجَالَسَةِ، وَالْمُمَاشَةِ، وَوَصْوَلِ أَحَدِهِمَا إِلَى الْآخَرِ، وَإِنْ لَمْ يَكُلِّمْهُ، وَيَنْدُخُلْ فِيهِ رُؤْيَاهُ أَحَدِهِمَا الْآخَرُ، سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ أَمْ بِغَيْرِهِ. وَالْتَّعْبِيرُ بِاللُّقِيِّ أَوْلَى مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِمْ: الصَّاحِبُ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، لِأَنَّهُ يُحْرِجُ أَبْنَاءَ مَكْتُومٍ، وَنَحْوَهُ مِنَ الْمُعْيَانِ، وَهُمْ صَاحِبَةُ بِلَا تَرْدِدٍ)<sup>(11)</sup>.

ثانياً: الرواية: استعرض الشیخ أبو شہبة أقوال أهل الاختصاص، وخلص إلى أن: (الرواية لغة الحمل والنقل أو الإسقاء والإرواء بالماء وفي اصطلاح المحدثين: هي نقل الحديث وإسناده إلى من عزى أي نسب إليه بصيغة من صيغ الأداء كحدثنا وأخبرنا وسمعت وعن ونحوها، والمناسبة بين المعنى الاصطلاحي واللغوي ظاهرة واضحة)<sup>(12)</sup>.

ثالثاً: دوافع: وهي تتمثل بالأمور التي تحمل على القيام بعمل ما، كما لأنها حافز على الاستمرار فيه وإتمامه، كما في تحمل الرواية وأدائها. ويمكن للنص الآتي أن يؤدي المعنى المقصود من الدوافع في هذه الدراسة، وهو يتحدث عن التوثيق في القرون الأولى، ومنها زمان الصحابة: (السمات العامة لل المسلمين آنذاك تبرز لنا الدوافع القوية التي حفزتهم على تلقي السنة النبوية، حتى أودعواها حافظهم القوية وتصورهم الأمينة، مما جعل السنة الشريفة محفوظة جنباً إلى جنب مع القرآن، وتلك الدوافع هي اقتداهم بنبيهم واستعدادهم الفطري واستجابتهم للقرآن والسنة)<sup>(13)</sup>.

رابعاً: موانع: وعلى مبدأ: الأشياء تعرف بضدتها. فمعرفة الموانع تزيد من معرفة الدوافع، وهنا: (المَنْعُ: خِلَافُ الْإِعْطَاءِ. وَقَدْ مَنَعَ فَهُوَ مَانِعٌ وَمَنْوِعٌ وَمَنَاعٌ. وَمَنَعَ الرَّجُلُ عَنِ الشَّيْءِ فَامْتَنَعَ مِنْهُ). ومانعه الشيء ممانعة)<sup>(14)</sup>.

8 - السخاكي، شمس الدين أبو الخير محمد، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعربي: (76/4).

9 - ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري: (4/7).

10 - ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري: (7/5).

11 - ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الآخر: (140/1).

12 - أبو شہبة، محمد بن سليم (ت: 1403هـ)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: (39/1).

13 - هاشم، أحمد بن عمر، كتابة السنة النبوية في عهد النبي ﷺ والصحابي ﷺ وأثرها في حفظ السنة النبوية: (20/1).

14 - الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت: 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: (1287/3).

يتبيّن من أَنَّ الدَّوافِعَ ترتبُتْ بِالْمُحْفَظَاتِ، وَأَنَّ الْمَوَانِعَ ترتبُتْ إِمَّا بِأَمْرٍ خارجٍ عَنْ قُدرَةِ الرَّاوِيِّ وَقُدرَاتِهِ، كَمَنْ مَاتَ مِنَ الصَّحَابَةِ  
قَبْلَ التَّحَاقِ النَّبِيِّ ﷺ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى، فَذَلِكَ مَانِعٌ مِنْ أَنْ يُؤْثِرَ عَنْهُ رِوَايَةُ الرَّاوِيِّ، فَيَقُولُ الرَّاوِيُّ: عَنْ فَلَانَ. حَتَّى لو كَانَ لَهُ رِوَايَةً، كَمَا فِي  
خَبْرِ بَدْيَةِ الْوَحْيِ، وَتَرْوِيَةِ عَائِشَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهِيَ لَمْ تُدْرِكِ الْوَاقِعَةَ. أَوْ قَدْ يَكُونُ بِأَمْرٍ ذَاتِيٍّ يَمْنَعُهُ عَنِ الرِّوَايَةِ بِطَوْاعِيَّةٍ مِنْهُ،  
أَوْ انشَغَالٌ عَنْهُ يَجْعَلُهُ بِمَنَأَىٰ عَنِ أَدَاءِ الرِّوَايَةِ زَمَانًا وَمَكَانًا، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِ تَوْرُثُ الْمَوَانِعَ فِي فَلَكَهَا.

فِيمَا مَضِيَ تَأكِيدٌ عَلَى ضَمَانِ جُودَةِ النَّفْلِ عَنْ الصَّحَابَةِ، وَعَلَى وُجُودِ ضَرُورَةِ تَعَرُضِ طَالِبِ الْعِلْمِ وَالْمُعْنَيِّينَ بِعِلْمِ الْحَدِيثِ،  
إِلَى عِلْمِ "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ" وَأَنَّ دِرَاسَةَ طَبَقَاتِهِمْ، وَاهْتَمَامَهُمْ بِالرِّوَايَةِ وَتَتَبَعُ ذَلِكَ لِمَعْرِفَةِ مِنْ قِيلِ فِيهِمْ: "لَا يَعْرِفُ لَهُ رِوَايَةٌ"، لِلتَّثْبِيتِ  
مِنْ ذَلِكَ الْحُكْمِ. كَمَا أَنَّ الدَّوافِعَ لِأَدَاءِ مَا تَحْمِلُ الصَّاحِبِيُّ مِنَ الرِّوَايَةِ، إِذَا أَشَرَّقَ نُورُ تَلْكَ الدَّوافِعَ، كَانَ دَلِيلًا أُولَئِكَ عَلَى وُجُودِ  
رِوَايَةٍ، مَا يَثْرِي مَادَةَ الْدِرَاسَةِ، الَّتِي سَتَتَوَلِّ ذَلِكَ مِنْ خَلَالِ الْمَبْحَثِ الْأَتَى:

### المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: الدَّوافِعُ الْعَامَّةُ لِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ لِدِي الصَّحَابَةِ

بَعْدَ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، مَا لَبِثَ الصَّحَابَةِ أَنْ يَرْبُزُوا كَفَّهَاءَ وَعَلَمَاءَ وَمَجْتَهِدِينَ، وَظَهَرَتْ عَلَيْهِمْ عَالَمَاتُ النَّبُوَّغَ، وَأَبْدَلُوا مَا تَعْلَمُوهُ  
مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ أَحَدُهُمْ غَالِبًا لَا يَظْهُرُ رَأِيًّا إِلَّا إِذَا طَلَبَ مِنْهُ، فَيَقُولُونَ بَعْضَهُمْ خَوْفًا مِنَ التَّكَلُّمِ بِلِسَانِ الشَّرْعِ، وَيَكُونُ غَيْرُهُ أَعْلَمُ  
مِنْهُ يَعْنِي عَنْهُ بِمَقَالَهُ وَاسْتِبَاطِهِ، وَظَهَرَ ذَلِكَ جَلِيلًا مِنْ خَلَالِ التَّقَاوِلِ فِي أَدَاءِ الرِّوَايَةِ وَالآرَاءِ الْفَقَهِيَّةِ وَالتَّخَصِّصَاتِ عَنْهُمْ.  
وَمَعَ مُسْتَجَدَاتِ الْحَيَاةِ فِيمَا بَعْدَ انْقِطَاعِ الْوَحْيِ، تَطَلُّبُ وُجُودِ الرَّأْيِ الشَّرِيعِيِّ وَالْفَتْوَى لِتَلْكَ الْمُسْتَجَدَاتِ، مَرَاقِيًّا لِلْاِهْتَمَامِ الْكَبِيرِ  
بِتَبْلِيغِ النَّاسِ مَا حَفْظُوهُ وَسَمِعُوهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا يَجْعَلُ مَعْرِفَةَ دَوَافِعِ الرِّوَايَةِ عَنِ الصَّحَابَةِ ضَرُورَةً:

#### المَطْلُوبُ الْأَوَّلُ: الدَّوافِعُ التَّعْبُديَّةُ لِلرِّوَايَةِ

إِنَّ امْتِنَالَ الْأَمْرِ بِتَبْلِيغِ السَّنَنِ لِدِي الصَّحَابَةِ مَا سَمِعُوهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَشَاهِدُوهُ مِنْ أَفْعَالِهِ ﷺ، أَمْرًا تَعْبِدِيًّا، وَهُوَ مَا أَمْرَوْا بِهِ  
رَضُوانَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لِلْعَوْنَى عَنِي وَلَوْ آتَيْهُ وَحَدَّثُوا عَنْ بَنِي  
إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَّجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(15)</sup>. وَمَعْلُومٌ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ امْتَنَعَ عَنِ أَدَاءِ الرِّوَايَةِ تَعْبِداً،  
وَفِي الْمُقَابِلِ مِنْ أَدَاهَا مِنْهُمْ كَانَ تَعْبِداً.

وَتَقْتَضِي طَبَيْعَةُ الرِّوَايَةِ مِنْ حِيثِ التَّلْقِيِّ وَالْأَدَاءِ، وَمَضْمُونُ السَّنَنِ مَا تَعْلَمُوهُ وَمَا شَاهِدُوهُ أَوْ سَمِعُوهُ مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ،  
أَنْ تَكُونَ لِلصَّحَابَةِ طَرْقٌ فِي تَبْلِيغِ الْأَحَادِيثِ النَّبِيَّيَّةِ، وَاهْتَمَامُهُمْ بِالْمُعَنَّفَةِ فِي نَقْلِ النَّصِّ: - قَوْلًا وَمَعْنَى -، فَهُمُ الْعَرَبُ الْأَقْحَاجُ، وَهُمْ  
أَهْلُ الْلِّسَانِ الَّذِي جَاءَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِمَخَاطِبِهِمْ، وَيَبْيَنُ ذَلِكَ مَا تَنَاهَوْهُ أَحَدُ الْبَاحِثِينَ، فِي دَفَاعِهِ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَأَنَّهُمْ نَقَلُوا السَّنَنَ  
بِأَعْلَى درَجَاتِ الْفَهْمِ: (مَنْ يَتَبَعُ عَبَارَاتِ الصَّحَابَةِ، الَّتِي نَقَلُوا مِنْ خَلَالِهَا عَنَاصِرَ السَّيَاقِ الْمَقَامِيِّ، فَإِنَّهُ يَلْمِسُ عَنِيَّاتِهِمْ بِمِبْدَأِ  
الْاِقْتَصَادِ الْلُّغَوِيِّ، يَدْفَعُهُمْ إِلَى ذَلِكَ أَمْرِهِمَا: مَا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ الْغَرَاءُ مِنْ حَثٍّ عَلَى حَفْظِ الْلِّسَانِ، وَمُرَاقِبَةُ كُلِّ مَا يَدْفَعُ بِهِ  
مِنْ كَلَامٍ، وَعَرْضُهُ عَلَى مِيزَانِ الشَّرِيعَةِ الْقَائِمِ عَلَى قَانُونِ النَّفْعِيَّةِ وَالْخَيْرِيَّةِ)<sup>(16)</sup>. وَمُرَاعَاةُ السَّيَاقِ، تَدْخُلُ أَيْضًا فِي مَنْهَجِيَّةِ الْأَدَاءِ،  
بِحِيثِ إِنَّ فَهْمَ السَّيَاقِ يَؤْدِي إِلَيْهِمْ إِسْقَاطُ الْحَدِيثِ عَلَى وَاقِعَةِ مَا، فَنَجِدُ أَنَّ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ تَأْخِرُ أَدَاؤُهَا، وَبَعْضَ غَيْرِ ذَلِكِ.  
وَيُمْكِنُ أَنْ نَسْتَخلَصَ مَنْهَجِيَّةِ الصَّحَابَةِ فِي أَدَاءِ الرِّوَايَةِ بِمَا يَنْتَسِبُ وَهَذِهِ الْدِرَاسَةُ، فِي طَرِيقِهِمْ:

#### أولاً: نَقْلُ الْعِلْمِ بِالْتَّطْبِيقِ الْعَلَىِ:

فَقَدْ قَامَ كَانَ الصَّحَابَةُ الْكَرَامُ، بِتَعْلِيمِ النَّاسِ أَمْرَهُمْ كَالْإِمَامَةِ وَالْقَضَاءِ وَالْمَعَامِلَاتِ وَالْمَنَاسِكِ، وَإِدَارَةِ دَفَةِ الْحُكْمِ سِيَاسِيًّا،  
وَقِيَادَةِ مِيَادِينِ الْفَتْوَاهُاتِ، وَنَسْرَةِ الْإِسْلَامِ بِالْعَدْلِ وَضَبْطِ أَحْكَامِ الدُّخُولِ إِلَى الْبَلَادِ، لِدَلَالَةِ النَّاسِ لِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، دُونَ إِكْرَاهٍ لِأَحَدٍ،  
وَنَقْلِ النَّاسِ مِنَ الظُّلْمِ وَالذُّلُّ، إِلَى الْعَدْلِ وَالْعَزَّةِ. وَمِنْ خَلَالِ تَرْجِمَةِ إِبْرَاهِيمِ الطَّائِفِيِّ، نَجَدُ أَنَّ بِثُوْبَتِ حَدِيثٍ وَاحِدٍ لَهُ سَيِّرَةٌ تَؤْكِدُ أَنَّهُ

15 - الْبَخَارِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ: (ت: 256هـ)، صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ: (3461).

16 - رَبُوْزِيُّ، سَمِيرُ، الْمَدْرَسَةُ الْعَلِيَّةُ، بُوسَعَادَةُ-الْجَزَرِ، بَحْثٌ بَعْنَوْنَ: عَنْيَةُ الصَّحَابَةِ، بِسَيَاقِ الْمَقَامِ وَمَنْهَجِهِمْ فِي نَقْلِهِ وَتَأْمِينِهِ صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ، نَمْوَنَجَا -، مَجَلَّةُ الْمَنَهَلِ، الْمَجَلَّدُ: (7)، الْعَدْدُ: (2) 2021م. ص: (74).

صحابي، وبعد ثبوت ذلك الحديث، سيمعن عنه الصحابة، ويجعله في عداد التابعين. ومثاله من كتاب الإصابة:

(إبراهيم الطائفي): روى البغوي والطبراني من طريق أبي عاصم، عن عبدالله بن مسلم بن هرمز، عن يحيى بن عطاء بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده- أنه سمع النبي ﷺ، يعلم الناس بمني يقول: «قابلوا النَّعَالَ». قال البغوي: ولا أعلم له غيره، ونقل الذهبي عن ابن عبد البر أنه قال: لا يصح ذكره في الصحابة، لأن حديثه مرسلاً -يعني فهو تابعي-<sup>(17)</sup>. ثم يردف ابن حجر، قائلاً: (لفظ ابن عبد البر: «إسناد حديثه ليس بالقائم، ولا تصح صحته عندي، وحديثه مرسلاً». فإن عنى بالإرسال انقطاعاً بين أحد رواته فذاك، وإلا فقد صرح بسماعه من النبي ﷺ، فهو صحابي إن ثبت إسناد حديثه، لكن مدحه على عبدالله بن مسلم بن هرمز، وهو ضعيف، وشيخه مجہول. وقد اختلف في سياقه عن أبي عاصم، ...، وترجم لعطاء في الصحابة كذلك ابن حبان، وأiben أبي عاصم، ومطین، وأخرون، ويقولي الرواية الأولى ما حكاه أبو العباس الدغولي قال: قلت لأبي حاتم الراري: هل في الصحابة أحد اسمه إبراهيم؟ قال: نعم، إبراهيم اسم قديم تسمى به رجل سمع النبي ﷺ، رواه المكتوب عن عطاء بن إبراهيم، عن أبيه)<sup>(18)</sup>.

فيما مضى يتبعنا كيف كان التطبيق العملي للسنن، له أثر في نقل المكتوبين لهذا الحديث، من قوله: (يعلم الناس بمني قابلوا النَّعَالَ). فالتقيد بنقل الرواية بذكر السماع، يدخل في تعلم السنن وتلبيتها، مما حدا بصاحب الإصابة أن يؤكّد على صحة إبراهيم الطائفي، بتقوية الرواية بما رواه عن ابن أبي حاتم عن أبيه، بإثبات السماع. خلافاً لمن حكم على الرواية بالانقطاع، ثم حكم بنفي الصحابة بعد نفيه ثبوت الرواية لإبراهيم.

#### ثانياً: رواية الصحابة للسنن النبوية سمعاً وعملـاً:

لقد توافرت النصوص في الحضـ على العلم والتعليم، ومما ورد في الجلوس للتعليم: (وقال الزبير في نسب قريش: عبد الله بن سعيد بن العاص ﷺ، اسمه الحكم فسمـاه النبي ﷺ، عبد الله، وأمره أن يعلم الكتاب بالمدينة، وكان كتابـا)<sup>(19)</sup>. وإن الصحابة الذين هم محل هذه الدراسة، ممن قيل فيهم: «لا يعرف له رواية»، هـ جـءـ من كـلـ، بـمـعـنـيـ أـنـ مـنـ عـاـشـ مـنـهـ بـعـدـ التـحـاقـ نـبـيـاـ بالرفـقـ الـأـعـلـىـ، عـاـشـ نـفـسـ الـبـيـةـ الـتـيـ عـاـشـهـ الصـاحـبـةـ الـكـرـامـ، مـنـ حـيـثـ الدـوـافـعـ لـلـرـوـاـيـةـ وـالـمـوـانـعـ مـنـهـاـ. وـالـصـاحـبـةـ، كـانـواـ مـتـنـزـنـينـ مـتـوـازـنـينـ فـيـ حـيـاتـهـمـ الـعـلـمـيـةـ وـالـعـمـلـيـةـ، وـسـيـرـتـهـمـ وـأـثـارـهـمـ يـشـهـدـانـ عـلـىـ ذـلـكـ، فـقـدـ كـانـتـ الـتـعـلـيمـاتـ السـيـادـيـةـ مـنـ رـأـسـ الـخـلـافـةـ، تـعـنـيـ بـضـبـطـ أـمـرـ الـرـوـاـيـةـ، حـتـىـ لـاـ يـتـعـجـلـ أـحـدـهـمـ فـيـ نـقـلـ دـوـنـاـ تـثـبـتـ أـوـ حـاجـةـ لـذـلـكـ فـتـرـدـحـ الـأـمـرـ. كـمـ أـنـهـ أـوـلـ رـعـيـلـ فـيـ الـدـنـيـاـ يـمـسـكـ زـمـامـ الـحـيـاةـ بـعـدـ نـبـيـ، وـلـاـ يـكـوـنـ لـدـيـهـ وـحـيـ. فـقـدـ اـنـقـطـعـ بـوـفـةـ خـاتـمـ الـأـنـبـيـاءـ مـحـمـدـ ﷺ. وـيـتـبـيـنـ التـواـزنـ بـالـتـعـالـمـ مـعـ الـروـاـيـةـ، بـالـآـتـيـ:

أولاً: انطلاق عصر الرواية: انطلق الصحابة ﷺ، يعلمون الناس ما يحتاجونه، أولاً بأول كما تعلموه تماماً، وهذا نتناوله نصـينـ منـ تـذـكـرـ الـحـفـاظـ، يـفـيدـانـ فـيـ تـوـضـيـحـ الـمـقـصـودـ مـنـ انـطـلـاقـ عـصـرـ الـرـوـاـيـةـ:

(أبو بكر الصديق ﷺ): أفضل الأمة، وخليفة رسول الله ﷺ، ومؤسسـهـ فيـ الـغـارـ، وـصـدـيقـهـ الـأـكـبـرـ، وـصـدـيقـهـ الـأـشـفـقـ، وـوزـيرـهـ الـأـحـزـمـ، عبداللهـ بنـ أبيـ قـحـافةـ عـثـمـانـ الـقـرـشـيـ الـتـيـمـيـ، وـكـانـ أـوـلـ مـنـ اـحـتـاطـ فـيـ قـبـولـ الـأـخـبـارـ)<sup>(20)</sup>. قوله: «وـكـانـ أـوـلـ مـنـ اـحـتـاطـ فـيـ قـبـولـ الـأـخـبـارـ».

17 - ابن حجر، الإصابة ترجمة رقم: (10)

18 - ابن حجر، الإصابة ترجمة رقم: (10) وحديث: «قابلوا النَّعَالَ»، رواه: أبو بكر بن أبي عاصم، قـيـ: الأـحـادـ وـالـمـثـانـيـ: (1604)، والـطـبـرـانـيـ: (997)، وما نقلـهـ ابنـ حـجـرـ مـنـ قـوـلـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ عـنـ أـبـيـهـ، وـرـدـ فـيـ الـجـرـ وـالـتـعـدـلـ لـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ: (361). وأـمـاـ مـعـنـيـ الـحـدـيـثـ، فـقـدـ قـالـ العـيـنـيـ فـيـ عـمـدـةـ الـقـارـيـ: (قابلوا النَّعَالَ)، أـيـ: أـعـمـلـواـ عـلـيـهـاـ الـقـبـالـ وـقـالـ الـجـوـهـريـ: الـرـمـامـ هـوـ السـيـرـ الـذـيـ يـقـدـ فـيـ الشـسـعـ بـكـشـرـ الشـينـ الـمـعـجمـةـ وـسـكـونـ الـمـهـمـلـةـ بـعـدـهاـ عـيـنـ مـهـمـلـةـ وـهـوـ أـحـدـ سـيـورـ الـنـعـلـ الـذـيـ يـدـخـلـ بـيـنـ الـإـصـبـعـيـنـ، وـيـدـخـلـ طـرـفـهـ فـيـ التـقـبـ الـذـيـ فـيـ صـدـرـ الـنـعـلـ الـمـشـدـدـ فـيـ الـرـمـامـ).

19 - ابن حجر، الإصابة ترجمة رقم: (1782)

20 - الـذـهـبـيـ، شـمـسـ الـدـيـنـ أـبـوـ عـبـدـ اللـهـ مـحـمـدـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ عـثـمـانـ بـنـ قـائـمـازـ (تـ: 748هـ)، تـذـكـرـ الـحـفـاظـ: (9/1).

الأخبار". يؤكِّد العناية بنقل الأخبار، منذ انتلاقيَّة الخلافة الراشدة الأولى، ما جعل الرواية تسير على أساس ثابتة. وبتصوِّرنا لعظيم الاهتمام برواية سنة النبي ﷺ، يمكننا تصور الحركة العلمية الدؤوبة، في شتى علوم الشريعة خلال القرون الثلاثة الأولى، التي أعقبتها عصر التدوين بجمع العلوم في مكتبة شاملة، لا تهمل صغيرة ولا كبيرة، حتى فاض الاهتمام إلى النزوع إلى علوم المنطق والآلة الصناعية وغير ذلك من مظاهر الحضارة الأخرى. وأما النص الآخر للذهبي، فهو سمة بالغة في الرواية لدى الصَّحَابَةِ:

### الثاني: ضبط معايير الجودة لعصر التدوين:

قال الذَّهَبِيُّ: (أَحَبُّ عَمَرَ)، أَنْ يَتَأَكَّدَ عَنْهُ خَبْرُ أَبِي مُوسَى بِقُولِ صَاحِبِ آخَرَ فِي هَذَا دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْخَبْرَ إِذَا رَوَاهُ ثَقَّانَ كَانَ أَقْوَى وَأَرْجَحَ مَا انْفَرَدَ بِهِ وَاحِدًا، وَفِي ذَلِكَ حَضُّ عَلَى تَكْثِيرِ طَرَقِ الْحَدِيثِ؛ لِكِي يَرْتَقِي عَنْ دَرْجَةِ الظُّنُونِ إِلَى دَرْجَةِ الْعِلْمِ؛ إِذَا الْوَاحِدِ يَجُوزُ عَلَيْهِ النَّسِيَانُ وَالوَهْمُ وَلَا يَكَادُ يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَى ثَقَيْنِ لَمْ يَخَالِفَهُمَا أَحَدٌ، وَقَدْ كَانَ عَمَرُ مِنْ وَجْهِهِ أَنْ يَخْطُئَ الصَّاحِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُهُمْ أَنْ يَقْلُلُوْا الرَّوَايَةَ عَنْ نَبِيِّهِمْ وَلَنْلَا يَتَشَاغَلُ النَّاسُ بِالْأَحَادِيثِ عَنْ حَفْظِ الْقُرْآنِ<sup>(21)</sup>. إِنَّ مَا أُورِدَهُ الذَّهَبِيُّ بِنَمَّ عَنْ وَصْفِ جَلِيلِ مَنْصُوفٍ. حِيثَ يَتَبَيَّنُ مِنْ هَذَا النَّصْ مِنْهَجِيَّةِ عَمَرٍ، عَلَى تَكْثِيرِ "طَرَقِ الْحَدِيثِ". وَلَيْسَ كَمَا يَشَيعُ مَذْعُونٌ عَنْ الشَّبَهَاتِ حَوْلَ السَّنَةِ النَّبُوَيَّةِ، مِنْ أَنَّ عَمَرَ يَمْنَعُ الرَّوَايَةَ لِمَجْرِدِ الرَّوَايَةِ فَقَطُّ. وَالصَّوَابُ: أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُهُمْ أَنْ يَقْلُلُوْا الرَّوَايَةَ عَنْ نَبِيِّهِمْ، لَنْلَا يَتَشَاغَلُ النَّاسُ بِالْأَحَادِيثِ عَنْ حَفْظِ الْقُرْآنِ. وَهُوَ مِنْ بَابِ: الْإِشْتِغَالُ بِالْأَهْمَمِ قَبْلَ الْمَهْمَمِ، فَالصَّاحِبَةُ الَّذِينَ أَوْفَدُهُمْ أَمْرَهُمْ، إِلَى الْأَفَاقِ يُعْلَمُونَ التَّابِعِينَ الْحَدِيثَ الشَّرِيفَ، بِمَا تَسْنَى لَهُمْ مِنْ إِمْكَانَاتٍ مَتَّاحَةً، كَالْمَجَالِسُ الْعِلْمِيَّةُ، فِي الْمَدَنِ الرَّئِيسَيَّةِ، الَّتِي أَصْبَحَتْ تَحْوِي مَدَارِسَ عِلْمِيَّةً يَتَرَأسُهَا الصَّاحِبَةُ الْكَرَامُ، فَيُعْلَمُونَ الْقُرْآنَ وَالسَّنَةَ النَّبُوَيَّةَ، وَالْأَحْكَامُ الْشَّرِعِيَّةُ مَا وَرَدَ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا اسْتَبْطَهُ كَبَارُ الصَّاحِبَةِ، أَوْ مَا يَسْتَبْطَهُ عُلَمَاءُ كُلَّ نَاحِيَّةٍ مِنْهُمْ.

### ثالثاً: الأدب مع الحديث النبوى:

لقد تعلمت الأمة الأدب مع النبي ﷺ، من خلال القرآن الكريم، مخاطباً المؤمنين بقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهِرُوا لَهُ بِالْفُوْلِ كَجَهْرٍ بِعُضِّكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ» [سورة الحجرات: 2]. ففهم الصحابة الأدب في حضرته ﷺ، ومع سنته ورواية حديثه بعد وفاته ﷺ.

ومنهج الصحابة في التأدب مع السنة النبوية ظاهر للعيان لا يحتاج إلى دليل، ويستدلُّونُ أحياناً بحديث ابن عباس، غير أنه حديث ضعيف سأورده على ضعفه، لأردف بعده مقوله للإمام ابن حزم ينقلها عنه الإمام الذهبي، توضح الأدب الجم مع السنة النبوية: (عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "تَمَّعَ النَّبِيُّ ﷺ"). فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَنْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرْوَةُ؟ قَالَ: يَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَنْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرَاهُمْ سَيِّئُكُونَ أَقْوَلُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ)<sup>(22)</sup>.

وهنا يقول ابن حزم: (وَاللَّهِ إِنَّهَا لَعَظِيمَةٌ، مَا رَضِيَ بِهَا قَطُّ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)<sup>(23)</sup>. فالأدب الجم مع الحديث الشريف عالي المستوى دافع للرواية من جهة، ومانع منها من جهة أخرى، لأنَّ الأدب مأمور به مع النبي ﷺ، بأعلى مرتبته، يقابله المنع من كتمان العلم، فكان منهجهم ذا صعوبة ووسطية في آنٍ معاً.

21 - الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد، تذكرة الحفاظ: (12/1).

22 - ابن حنبل، أحمد في المسند، حديث رقم: (3121).

23 - ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)، حجة الوداع: (1/352).

#### رابعاً: التحرّج من كتمان العلم:

مَنْ جَاءَ بَعْدَ الصَّحَابَةِ لِيُسَمِّيَهُمْ فِي شَأْنِ الرِّوَايَةِ، مِنْ: النَّقْلُ وَالرَّتْبَةُ وَالْأَدَاءُ وَالتَّحْرِي وَالْعَدْالَةُ وَالضَّبْطُ، فَالصَّحَابَةُ سَمِعُوا مَشَافِهَةَ مِنْ نَبِيِّهِمْ، وَرَأُوا الْفَعْلَ وَطَبَّقُوهُ عَلَيْهِمْ عَلَى مَرَأَيٍّ وَمَسْمَعٍ مِنَ النَّبِيِّ، وَجَاءَ تَقْرِيرُهُ لَهُمْ، أَوْ تَعْدِيلٍ مَا قَامُوا بِهِ إِنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ الْمَرَادِ مِنْهُ.

فَالصَّحَابَةُ، بَعْدَ انْقِطَاعِ الْوَحِيِّ خَصِيقَةً فِي الرِّوَايَةِ، لَا يُسَاوِيهِمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْ بَعْدِهِمْ، وَكَبَارُ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ زَوَّلُوا الْحَدِيثَ لَهُمْ أَكْثَرُ مِنْ صَغَارِ الصَّحَابَةِ، حِيثُ جَمِيعُهُمْ مَا لَمْ يَجْمِعُوهُ، فَكَانُوا عَلَيْهِمُ الْمَعْوَلُ فِي نَقْلِ الرِّوَايَةِ لِصَغَارِ الصَّحَابَةِ وَكَبَارِ التَّابِعِينَ.

وَإِنَّ التَّبَيَّنَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ فِي الرِّوَايَةِ وَاضْطَرَابَهُ، فَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَرُو سَوْيَ الْحَدِيثِ وَالْحَدِيثَيْنِ وَالْمُتَلِّثِثَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَعْهُدْ عَنْهُ رِوَايَةً قَطَّ وَالنَّوْعُ الْأَخِيرُ مِنْهُمْ هُمْ جَلَّ مَادَةُ دَرَاسَتِنَا. فِي مَقَابِلَتِهِمْ صَحَابَةُ لَهُمْ مِنَ الرِّوَايَةِ الْأَلْفَ حَدِيثٍ وَزِيَادَةً، كَأَبِي هَرِيْرَةَ وَابْنِ عَبَاسَ وَجَابِرَ وَأَبِي سَعِيدِ وَعَائِشَةَ.

وَمِنْ خَلَالِ دَرَاسَةِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ قِيلَ فِي أَحَدِهِمْ: لَا يُعْرِفُ لَهُ رِوَايَةً، نَجَدَ أَنَّ كَثِيرِينَ مِنْهُمْ لَيْسُ لَهُمْ رِوَايَةً، وَلَمْ يَقُولْ فِيهِمْ: لَا يُعْرِفُ لَهُ رِوَايَةً، مَا تَأكِيدُ دَرَاسَةُ الدَّوَافِعِ وَالْمَوَانِعِ لِمَعْرِفَةِ مَا إِنْ كَانَ لَهُمْ رِوَايَةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ.

فَالصَّحَابَةُ، فِي مَجْمِلِهِمْ، لَمْ يَتَرَكُوا حَدِيثًا لِدِيْهِمْ إِلَّا وَبِلْغَوْهُ، وَكَانُوا يَتَرَجَّحُونَ مِنْ كَتْمَانِ مَا عَنْهُمْ مِنْ عِلْمٍ، وَأَدَلَّ وَاقْعَةً لِذَلِكَ، حَدِيثُ مَعَاذَ، فِي الْمُتَقَوْلِ عَلَيْهِ: (عَنْ أَنَّسَ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ، وَمَعَاذَ رَدِيقَةَ عَلَى الرَّحْلِ)، قَالَ: "يَا مَعَاذَ بْنَ جَبَلٍ"، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: "يَا مَعَاذُ"، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. ثَلَاثَةٌ. قَالَ: "مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدِّقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ"، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبِشُّوْرُوا؟ قَالَ: "إِذَا يَتَكَلُّوْا. وَأَخْبِرُ بِهَا مَعَاذَ عِنْدَ مَوْتِهِ ثَانِثًا")<sup>(24)</sup>.

وَمِنْ تَبْوِيبِ الْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ لِحَدِيثِ مَعَاذَ: (بَابٌ: مَنْ حَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَّةٌ أَنْ لَا يَفْهَمُوهُ). يَتَبَيَّنُ حِرْصُ الصَّحَابَةِ، عَلَى التَّعْلِيمِ، وَعَدْمِ كَتْمَانِ مَا عَنْهُمْ مِنَ الْعِلْمِ، تَعَبِّدًا لِلَّهِ تَعَالَى، وَالتَّأكِيدُ عَلَى مَنْهِجِيَّةِ الرِّوَايَةِ عَنْ الصَّحَابَةِ، وَبِزِيَادَةِ الْأَمْرِ وَضَوْحِهِ بِشَرْحِ ابْنِ حَمْرَاءَ: (قَوْلُهُ: فَأَخْبَرَ بِهَا مَعَاذَ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْثِيمًا مَعْنَى التَّأْمِمِ التَّحْرُجُ مِنَ الْوُقُوفِ فِي الْإِثْمِ وَهُوَ كَالْحَنْثُ وَإِنَّمَا حَشِّيَ مَعَاذَ مِنْ الْإِثْمِ الْمُرْتَبُ عَلَى كِتْمَانِ الْعِلْمِ وَكَانَهُ فَهُمْ مِنْ مَنْعِ النَّبِيِّ، أَنْ يُخْبِرَ بِهَا إِحْبَارًا عَامًا لِغَوْلِهِ أَفَلَا يُبَشِّرُ النَّاسَ فَأَخَدَهُ وَأَوْلًا يُعْمُومُ الْمَنْعَ فَلَمْ يُخْبِرَ بِهَا أَحَدًا ثُمَّ ظَهَرَ لَهُ أَنَّ الْمَنْعَ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْإِخْبَارِ عُمُومًا فَبَادَرَ قَبْلَ مَوْتِهِ فَأَخْبَرَ بِهَا خَاصًا مِنَ النَّاسِ فَجَمَعَ بَيْنَ الْحُكْمَيْنِ)<sup>(25)</sup>.

وَأَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ، أَدَى مَا سَمِعَهُ مِنْ مَعَاذَ بْنِ جَبَلٍ، فِي رِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ، يَظْهَرُ أَنَّ أَنْسًا تَأْخِرُ بِرِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ، حِيثُ رَأَوْيَهُ عَنْهُ: قَتَادَةُ بْنُ دَعَامَةَ، وَبَيْنَ ولَادَتِهِ وَوَفَاءِ أَنْسٍ، اثْنَانِ وَعِشْرُونَ عَامًا. مَا يُؤْكِدُ أَنَّ الصَّحَابَةَ، الَّذِينَ عَنْهُمْ رِوَايَةُ الْحَدِيثِ مَا، يَتَرَجَّحُونَ مِنْ مَنْعِ تَلْكَ الرِّوَايَةِ عَنِ التَّابِعِينَ، وَأَنَّهُمْ إِنْ وَجَدُوا عَدْمَ حَاجَةٍ لِرِوَايَةِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ لَظَرْفِ زَمَانِيِّ أَوْ مَكَانِيِّ مَا، أَوْ لَعْنَةَ الْمُتَلَقِّينَ لَهُ، فَيُؤْخَرُونَ أَدَاءَ تَلْكَ الرِّوَايَةِ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَمْنَعُونَهَا بِالْكُلِّيَّةِ، وَلَا إِذَا حَانَ وَقْتُ أَدَائِهِمْ. وَسَيَأْتِيَ مَعَنِّ حَدِيثِ شَرِيفٍ يَتَضَمَّنُ حِرْمَةً مِنَ الْعِلْمِ وَكَتْمَانَهِ.

وَالصَّحَابَةُ، كَانُوا أَحْرَصُ النَّاسَ عَلَى الْهُدَىِ، وَهُمْ إِلَى امْتِنَالِ الْأَمْرِ بِتَبْلِيغِ السَّنَةِ أَقْرَبُ وَأَلْصَقُ، بَلْ إِنَّ كَثِيرِينَ مِنْهُمْ مَاتُوْدُنَ خَارِجَ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، لَا تَشْغَلُهُمْ بِالْفَقْتَوَاتِ الَّتِي كَانُوا يَتَخَلَّلُونَ نَزْهَةَ الْعِلْمِ لِزَاماً.

**المطلب الثاني: حِرْصُ الصَّحَابَةِ عَلَى شَرْفِ الْأَمْتِنَالِ بِتَبْلِيغِ الْعِلْمِ:**

24 - الْبَخَارِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ: (128). وَمُسْلِمُ، ابْنُ الْحَجَاجِ أَبُو الْحَسَنِ الْقَشِيرِيِّ التَّنِيْسَابُورِيِّ (ت: 261هـ) الْمَسْنَدُ الصَّحِيفُ الْمُختَصِّ بِنَقلِ الْعَدْلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَحِيحُ مُسْلِمٍ: (32 - 53).

25 - ابْنُ حَمْرَاءَ، أَحْمَدُ بْنُ عَلَيِّ، فَتحُ الْبَارِي شَرْحُ صَحِيفِ الْبَخَارِيِّ: (228/1).

يوضح حرص الصحابة على تبليغ الرسالة، من الناحية التعبدية، قراءة صفة النبي ﷺ، كما في التنزيل، من قوله تعالى: »لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ« [سورة التوبه: 128]. فهذا الحرص من النبي ﷺ، لا بد أن يقابلها أسمى درجات الحرص من اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ.

وتتبين هنا ضرورة دراسة الصحابة الذين قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، لأنهم من يشتملهم الأمر بتبليغ العلم، ولو بأقل مما رأوه أو سمعوه، خصوصاً أن الأمر استقرَّ بأنَّ الصاحبَيْ كَمَا مَرَّ مَعَنَا: (وفي الاصطلاح: رأيَ النَّبِيِّ) <sup>(26)</sup>. كما أنه يشتملهم الحرص على نيل الشرف بالرواية.

وامتثال الأمر بتبليغ ما سمعه الصحابة ﷺ، فهو يندرج تحت أصول الدين، التي لا تقوم إلا بتبليغها، مع وجود حديث شريف هو عمة في هذا الباب يشتمل على أساس منهج الرواية، وهو حديث آنف الذكر:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَلَّغُوا عَنِي وَلَوْ آيَةً، وَحَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَدِّداً، فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ التَّارِ» <sup>(27)</sup>. فليس هناك دافع للرواية أكبر من الأمر النبوي به، فالصحابه ﷺ، أكثر هذه الأمة امتثالاً، وأما دخول هذا الامتثال في المنهجية، فذلك لأمور منها:

أولاً: اقتران الأمر بالفسح عن التحديد عن بنى إسرائيل، مع أشد التحذير من الخطأ والخلال -المتعتمدين -كما فهم بعض الصحابة ﷺ، فهذا الاقتران أدخل التبليغ في منهجية علمية ضرورة.

ثانياً: العمومية في تبليغ الرسالة، بحيث لا ينحصر في اهتمام واحد، ولا في تخصص واحد. بل إنَّ الصحابة ﷺ، بمجموعهم بلغوا كلَّ الذي سمعوه وشاهدوه من النبي ﷺ، ذلك أنَّ قوله ﷺ: "لو آية" يشمل معانٍ متعددة، ومن معاني الآية، ما جاء في التنزيل، واستخدمه العرب في سياقات متعددة، وهذا التعدد فهمه الصحابة ﷺ، فشرعوا بتبليغ أحكام الدين، بمقتضى ما فهموه وما تعلموه، وهو أفسح الناس وأعلمهم بالوحين.

ويوضح أمر تبليغ: "آية"، ما يأتي: (بِقَوْلِهِ): "بَلَّغُوا عَنِي وَلَوْ آيَةً": قال المعاذى التهرواني في كتاب الجليس له: الآية في اللغة تُطلق على ثلاثة معانٍ العلامة الفاصلة والأعجمية الحاصلة والنبلية النازلة فَيَنِ الْأَوَّلُ قَوْلُهُ تَعَالَى أَيْتُكَ أَلَا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزاً وَمِنَ الثَّانِيِّ إِنْ فِي ذَلِكَ لَا يَةٌ وَمِنَ الثَّالِثِ جَعَلَ الْأَمْرِ فُلَانًا الْيَوْمَ آيَةً وَيُجْمَعُ بَيْنَ هَذِهِ الْمَعَانِي الْثَّلَاثَةِ أَنَّهُ قِيلَ لَهَا آيَةٌ لِدَلَالِتِهَا وَفَصْلِهَا وَإِبَانِتِهَا وَقَالَ فِي الْحِدِيثِ وَلَوْ آيَةً أَيْ وَاحِدَةً لِيُسَارِعَ كُلُّ سَامِعٍ إِلَى تَبَلِّغِ مَا وَقَعَ لَهُ مِنَ الْأَيِّ وَلَوْ قَلَ لَيَتَصَلِّ بِذَلِكَ قُلْ جَمِيعَ مَا جَاءَ بِهِ <sup>(28)</sup>.

فامتثال الأمر بتبليغ الحديث الشريف إلى الناس، يؤكد على أمرين، بما يؤكدان أهمية هذه الدراسة، وهما:  
الأول: أنَّ السننَ جميعها مؤداة، من خلال رواية الصحابة ﷺ، وهو ما نراه عياناً في سيرة التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، من أهل العلم الذين أصابتهم دعوة النبي ﷺ، بالنصرة في المنظر والمخبر.

الثاني: أنَّ كثيراً من الصحابة الذين ثبت صحبتهم، ومنهم من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية". قد يكون له رواية، لأنَّه لا يفوَّت أحدُ الشرف العظيم، بأنْ يرتبط اسمه بالرواية عن النبي ﷺ.

### المطلب الثالث: أساليب رواية الحديث الشريف لدى الصحابة ﷺ:

إنَّ كيفية الرواية عند الصحابة ﷺ، تأتي ضمن أساس وأساليب في أداء الرواية، فتكون في وقت حاجة الناس للسنن، ووفادتهم في المناسبات الدينية، أو طلب الرواية عند متأخرِي الصحابة، وبأساليب ترتكز على التعلم والتعليم المباشر، والتلقين، والتثبت من الفهم والوعي، وانتقاء الزمان والمكان الأنسب، والمعلم المناسب، وبيان ذلك بالآتي:

26 - انظر: تعريف: "الصحابه" في التمهيد من هذه الدراسة، ص: (8) مما نقلته عن ابن حجر في النزهة.

27 - البخاري، سبق تحريره، انظر: ص: (9)

28 - ابن حجر، أحمد بن علي ، فتح الباري شرح صحيح البخاري: (498/6).

أولاً: حاجة الناس للرواية: تطرق العلماء إلى السنّ الذي يبدأ فيه أداء الرواية، مما يعطينا تصوّراً واضحاً، عن أسلوب الرواية المتبعة لدى المحدثين، حيث إنهم أكثر الناس تعلقاً بالنصّ الحديثي، فنجد الصحابة رض، سباقون في معرفة الزمان والمكان الأنسبيين لأداء ما حظوه من النبي صل، خصوصاً.. وأنهم نهوا عن كتمان العلم، كما في حديث النبي صل: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكَتَمَهُ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْجَماً بِلِحَاجٍ مِنْ نَارٍ»<sup>(29)</sup>.

كما تناول أهل الحديث منهجية التحديد، وأن حكمه بين الوجوب والنفل، كما في فتح المغيث: (حيث احتاج لك في شيء: وذلك يختلف بحسب الزمان والمكان، فلعلك تكون في بلاد مشهورة كثيرة العلماء لا يحتاج الناس فيها إلى ما عندك، ولو كنت في بلاد مهجورة احتاج إليك فيه؛ فحينئذ (اروه) وجواباً)<sup>(30)</sup>.

وإذا رأينا انتشار الصحابة رض ووصولهم إلى الأصقاع متراوحة الأطراف، خلال القرن الهجري الأول، وتعدد الرواية عن أولئك الصحابة. سنجد أنّ من المرويات عن النبي صل، التي بلغها الصحابة الكرام كانت في مواطن احتاج الناس إليها، ومن الأمثلة ما يأتي:

أولاً: شرب علي رض قائماً: عن النَّازَلَ بْنَ سَبْرَةَ، قَالَ: (عَنِ النَّازَلِ بْنِ سَبْرَةَ، قَالَ: أَتَى عَلَيِّ صل، بَكُورٌ مِنْ مَاءٍ وَهُوَ فِي الرَّحْبَةِ " فَأَخَذَ كَفًا مِنْ مَاءٍ فَمَضَمضَ، وَاسْتَشْقَ، وَمَسَحَ وَجْهَهُ، وَزَرَاعَيْهِ، وَرَأْسَهُ، ثُمَّ شَرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وُضُوءٌ مِنْ لَمْ يُحِدِّثُ، هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صل، فَعَلَ) <sup>(31)</sup>. فالقصة توحّي إلى معرفة علي رض، حاجة الناس لتعلم الوضوء، وجواز الشرب قائماً في حالة الزحام ونجوها.

ثانياً: مستجدات الحوادث: من دوافع الرواية أن تروي أحاديث لها قصة مصاحبة لها، ومن ذلك حديث طارق بن شهاب رض: أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان. فقام إليه رجل، فقال: الصلاة قبل الخطبة، فقال: قد ترك ما هناك، فقال أبو سعيد رض: أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صل، يقول: "من رأى مئمِّنَ مُكْرَأً فَلِيُغَيِّرْ بِيدهِ، فإن لم يستطع فليسانيه، فإن لم يستطع فقلبه، وذلك أضعف الإيمان" <sup>(32)</sup>.

ثالثاً: مواسم الحجّ: كما في روايات الحجّ وأحكامه، والجهاد وأحكامه والفتنة وأحكامها، ومن ذلك: (حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، قال: سمعت عمراً، قال: كُنْتُ جالساً مع جابر بن زيد، وعمرو بن أوسٍ فحدثهما بجالاً، - سنة سبعين، عام حجٌّ مُضَعَّبٌ بْنُ الْرَّبِيعِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ عِنْ دَرَجِ رَمَمَ -، قال: كُنْتُ كَاتِبًا لِجُرْءَ بْنِ مُعاوِيَةَ، عَمَ الْأَحْنَفِ، فَأَتَانَا كِتَابٌ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ قَبْلَ مُوتِهِ بِسَنَةٍ، فَرَقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجْوُسِ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَحَدُ الْجِنِّيَّةِ مِنَ الْمَجْوُسِ) <sup>(33)</sup>. فيما مضى غيض من فيض، مما تجده في سيرة التابعين، وحرصهم على التقلي عن الصحابة رض، خصوصاً عن صغار الصحابة من تخصصوا بالرواية، وهو ما تعاقب عليه المحدثون خلفاً عن سلف، ويبينه الفاكهاني في أخبار مكة: (باب: ذكر تلاقي الإخوان في الحج بمكة ومني وما جاء في ذلك: ...، عن أيوب قال: "إن مما يزيدني رغبة في الحج لقي الإخوان، لا ألقاهم في غيره") <sup>(34)</sup>.

رابعاً: طول العمر مع وجود روایة: كما في حال من تأخرت وفاته، واحتاج الناس إليه في مكان لا يوجد فيه صاحبٍ غيره. وهو قريب مما ذكرناه في موسم الحجّ، إلا أنه أعمّ منه.

مسألة: التعرّض لدوافع الرواية، التي صنعت بأساليبها بدايات المدرسة الحديثية، يمكن أن نجمل فوائدتها بما يأتي:

29 - أخرجه: أحمد في مسنده: (7943) واللفظ له. وأبو داود (3658)، والترمذني: (2649)، وأبي ماجه: (266).

30 - السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعرافي: (3/228).

31 - رواه: أحمد في المسند: (583) واللفظ له، والنسياني، أحمد بن شعيب (ت: 303هـ)، المختبى من السنن: (132). قال محقق المسند: (إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشیخین غير النزال بن سیرة، فمن رجال البخاري).

32 - مسلم، صحيح مسلم: (49 - 78).

33 - البخاري، صحيح البخاري: (3156).

34 - الفاكهاني، أخبار مكة في قيم الدهر وحديثه: (1683).

أولاً: حتى لا يكون مسوغاً للطاعنين بالسنة، من خلال الارتكاز على ظاهر روایات الأمر بالإقلال من الرواية، وبيان أنها من باب التحوط وضبط الرواية فحسب.

ثانياً: دوافع الرواية، لا تعني اشتغال غالب الصحابة<sup>35</sup>، بالرواية. فقد عاشوا مع النبي صلى الله عليه وسلم، يأخذون منه بين مكثر ومقل، فكانوا على قدر ما أخذوا منه، وكذلك كان صغار الصحابة بين مكثر عن الصحابة<sup>36</sup>، ومقل.

ثالثاً: أن الرواية منبقة عن الأمر بتبلیغ الرسالة، والأمانة التي حملوها للأمة من بعدهم، فأقاموا مجالس علمية في المدن الرئيسية، واكتفى آخرون أصحاب تلك المجالس عن قيام الجميع بتبلیغ ما عندهم. فعن سليم بن عامر قال: (كُنَّا نَجِلسُ إِلَى أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، فَيُحَدِّثُنَا حَدِيثًا كَثِيرًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ)، فإذا سَكَتَ قَالَ: «أَعْقَلْتُمْ؟ بِلَغُوا كَمَا بِلَغْتُمْ»<sup>(35)</sup>. فهذا الأسلوب الرصين في أداء الرواية، هو مما حدا بالأمة حذراً الحفظ للرواية صدراً وسطراً.

رابعاً: من لم يجلس من الرواة للتحديث، مثل كبار الصحابة<sup>37</sup>، يكون من روى عنه صغار الصحابة الذين اشتهرت مجالسهم، مجالس: أبي هريرة وابن عباس وابن عمر وأبي سعيد الخدري وجابر وابن عمرو<sup>38</sup>. وبينه ما قيل عن عكرمة: عن ابن عباس، قال: (في أول هذه الأمة يسمع صغارهم من كبارهم، وفي آخرها يسمع كبارهم من صغارهم. قيل لابن عباس ولم ذلك؟ قال: لأن الصغار سمعوا ولم يسمع الكبار)<sup>(36)</sup>. فسماع صغار الصحابة من كبارهم -وكلامهم عدول<sup>39</sup>-، كافٍ في تبلیغ الحديث الشريف لعموم الأمة من بعدهم.

#### المبحث الثاني: منهجية الصحابة<sup>40</sup> في الرواية وأثر ذلك في الامتناع منها:

تحصر هذه الدراسة في الصحابة<sup>41</sup>، ومن قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، أو أي صيغة تقييد ذات المعنى، بصرف النظر، أياً كانت النتيجة، من أن له رواية، أو ليس له رواية. ولا تتعرّض الدراسة إلى عموم الصحابة من أوردهم الإمام ابن حجر في الإصابة، ولم يرد لهم رواية، ولم يذكر لهم حكمًا بإثبات أو نفي الرواية.

وبالعموم فإن الصحابة<sup>42</sup>، كانوا يخشون الخطأ في الرواية، وتلك خشية تدرج تحت موانع الرواية وخصوصاً من لم يكن منهم مشتغلًا بالرواية. كما أن الصحابة<sup>43</sup>، يعرفون أنهم هم الصلة بين صاحب الولي النبي محمد<sup>44</sup>، وبين الناس أجمعين إلى قيام الساعة. وأن خطأ أحدهم ليس كغيره من حيث المكانة والرتبة. لأنه يبني على روایات الصحابة<sup>45</sup>، أحكام شرعية. وفي المقابل الصحابة<sup>46</sup>، مأمورون بتبلیغ ما حفظوه من السنن عن النبي<sup>47</sup>، من غير زيادة ولا نقصان، مما يؤثر على الحكم المنوط بالنفس. ولأهمية معرفة الصحابة في الرواية، يصفهم أحد الباحثين العلماء، فيقول: (الصحابه<sup>48</sup>، يمثلون الجسر الواسع بين الرسول<sup>49</sup>، وبين أمه، ويمثلون الحلقة الأولى في سلسلة الأسانيد التي تُنقل فيها الأحاديث النبوية، فهم بمثابة العنق يصل الرأس بباقي البدن)<sup>(37)</sup>. وبما أنهم<sup>50</sup>، هم أول الإسناد في هذه الأمة، يلزمـنا الوقوف على منهجيتـهم في الرواية؛ لأنـهم الأصل الذي تبنيـ علىـه الفروعـ.

#### المطلب الأول: أثر منهجية الرواية لدى الصحابة في الإقلال من الرواية:

لقد تضافرت النصوص في الوحيين بالأمر في التثبت، والنهي عن نقل الخبر على عواهنه. كما أن نواة المدرسة العلمية، بدأت تتشكل في الدولة الفتية، فها هو عمر أمير المؤمنين<sup>51</sup>، يأمر ابن مسعود<sup>52</sup>، بمقاطعة حمص إلى الكوفة: وسيره عمر إلى الكوفة ليعلمهم أمور دينهم، وبعث عمارة أميراً، وقال: إنـهما من النجباء من أصحابـ محمدـ فاقتـدوا بهـماـ<sup>(38)</sup>. من ذلك يتبيـنـ

35 - الطبراني، سليمان بن أحمد بن أبيوبـ بن مطيرـ الـلـخـميـ الشـامـيـ (تـ: 360ـهـ)، المعـجمـ الكبيرـ (7673).

36 - الطبراني، المعـجمـ الكبيرـ (11662). وـقالـ الهـيشـميـ فيـ مجـمـعـ الزـوـائدـ: (602): (وـفـيهـ النـضـرـ أبوـ عمرـ وـهـوـ متـرـوكـ).

37 - الصـاحـبـ، "محمدـ عـبدـ مـحـمـودـ"ـ مـحـمـودـ، كتابـ الـحـدـيـثـ فـيـ عـصـرـ الصـاحـبـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ وـدـلـالـاتـهاـ الـخـاصـةـ بـالـرـوـاـيـةـ، مجلـةـ الجـامـعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ لـلـدـرـاسـاتـ الـإـسـلـامـيـةـ- غـرـةـ: مجـ/28ـ، صـفـحةـ رقمـ: (79)ـ، تاريخـ النـشـرـ: 2020ـمـ.

38 - الصـاحـبـ، "محمدـ عـبدـ مـحـمـودـ"ـ مـحـمـودـ، كتابـ الـحـدـيـثـ فـيـ عـصـرـ الصـاحـبـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ وـدـلـالـاتـهاـ الـخـاصـةـ بـالـرـوـاـيـةـ، مجلـةـ الجـامـعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ لـلـدـرـاسـاتـ الـإـسـلـامـيـةـ- غـرـةـ: مجـ/28ـ، صـفـحةـ رقمـ: (79)ـ، تاريخـ النـشـرـ: 2020ـمـ.

منهجية الصحابة، في نشر العلم، والثبت في نقل الخبر، بما لم يكن معهوداً في الأمم من قبل، وقد تميّز الصحابة، بتقوّى الله تعالى في الرواية، فضلاً عن التمتع بذاكرة قوية.

وردّاسة منهجية الصحابة، تزيد من وضوح حال من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، والوقوف على أسباب عدم روایته، ومعرفة روایاته إن وجدت، وسبب عدم روایته إن لم توجد، حيث يمكن استخلاص منهجية الصحابة في الرواية، بأمور منها:  
**أولاً: التقيد بالسماع لنقل الرواية:**

فالصحابه، ليسوا كغيرهم في الرواية، فهو ينقلون عن النبي مباشرة دون واسطة، وقد ينقل من لم يسمع مباشرةً عن سمع من النبي مشافهة. فالعلم بالرواية لدى الصحابة، يبني على ضرورة التلقى، كما يبينها منهجية عمر بن الخطاب، حيث قال: (إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فِيهِ عِلْمٌ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ عَالَمٍ، فَلْيَدْعُ بِإِنَاءٍ وَمَاءٍ فَلَيُنْقَعِهِ فِيهِ حَتَّى يَحْتَلِطَ سَوَادُهُ مَعَ بَيَاضِهِ) (39). فمنطلق التقيد بالسماع، هو معرفتهم بخطورة النقل مع التثبت، فمع أنهم أهل للرواية إلا أنهم متقاوون في القدرات ولأنهم أفق الناس وأفهمهم، كانوا يراعون الفروقات في القدرات: (من مراعاة الفروق الفردية في التكليف: التمييز عند الاختبار عن وجود خبراء، ...، وقد وضع النبي، في عمله المناسب الذي يجيد القيام به على أحسن وجه، ليكون أقدر على أدائه والنهوض ببنائه) (40).

### ثانياً: التثبت والضبط في الرواية - حادثة الجدة أئمذجاً:

تعدّ حادثة "الجدة"، التي ظهرت أول خلافة أبي بكر الصديق، من أوضح معالم التثبت عند الرعيل الأول، من الصحابة الكرام. وقد تناولها العلماء مستشهادين بها على تثبت الصحابة في الرواية. ونصّها في الترمذى، كالتالي: (حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ حَرَشَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُؤْبِيِّ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ شَسَأَهُ مِيرَاثَهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهَا: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ، وَمَا لَكِ فِي سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ شَيْءٌ، فَأَرْجَعَيْتَ حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ، فَسَأَلَ النَّاسَ فَقَالَ الْمُغَيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: حَضَرَتِ رَسُولُ اللَّهِ، فَأَعْطَاهَا السُّدُسَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغَيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَأَنْفَدَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا، فَقَالَ: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ هُوَ ذَاكُ السُّدُسُ، فَإِنْ اجْتَمَعْتُمَا فِيهِ فَهُوَ بَيْنَكُمَا، وَإِيَّكُمَا حَلَّتِ بِهِ فَهُوَ لَهَا) (41).

لقد تم استخلاص العديد من الفوائد الحديثية، من هذه الحادثة، خصوصاً أنها واكبت بدايات عهد الرواية، ومما يستخلاص منها: منهجية التثبت في الرواية لدى الصحابة، وبيانه من خلال هذه الدراسة، في أمور منها:  
**الأول: إنها حادثة في حكم شرعي، ووّقعت أمام خليفة المسلمين الأول، مما يعني عدم إهمال المسألة لا في البحث والتثبت ولا في الوقوف عند قول: "لا يوجد نص".**

**الثاني: مجرد دعوى الجدة بوجود حق لها كان دافعاً للبحث عن متعلقات الدعوى. فجاءت الحاجة كدافع للرواية وإبرازها، وإلا فمجيء الجدة لطلب حق لها كجدة، فيه دلالة على أصل شرعي.**

**الثالث: قول الجدة: (وَقَدْ أَخْبِرْتُ أَنَّ لِي فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقًّا). لم يزعم أبو بكر، أنه يعلم كل ما في كتاب الله، وأنه لا يوجد لها فيه حق، بل أرجأها حتى يتثبت، فقال: (فَأَرْجَعَيْتَ حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ). وذلك يؤكّد على أمرتين:**

39 - الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمر(ت: 463هـ)، الكفاية في علم الرواية: (352/1).

40 - الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، الكفاية في علم الرواية: (352/1).

41 - الترمذى، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذى، أبو عيسى (ت: 279هـ)، الجامع الكبير - سنن الترمذى: (2101). وقال الترمذى عقبه: (فِي الْبَابِ عَنْ بُرْيَةَ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيقٌ وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ عَيْنَةَ).

أ- يؤخذ من تصرف أبي بكر رض، وما نطق به الجدة، أنَّ فهم الصحابة رضوان الله عليهم، أنَّ السُّنَّةُ النَّبُوَّةُ مُبَيَّنَةُ لِكِتابِ اللهِ، كما أنها مع القرآن صنوان في التشريع والحكم.

ب- عدم رد المدعى ولا قبول دعواه، إلا بعد التثبت من دعواه -وجوداً وعدماً-.

**الرابع:** سؤال الناس طلباً لما عندهم من العلم: (وَسَأَلَ النَّاسَ)، فيه منهجة التثبت منذ عهد الصحابة، مما يؤكّد على بناء العلم وتدوينه، على التثبت بالسؤال وغيره من الوسائل.

**الخامس:** المغيرة قائد لألوان المسلمين، ويشير ويستشار، إلا أنَّ خصوصية الرواية استلزمت شاهداً على قوله.

**السادس:** عدم طلب آخرين لحق الجدة في الإرث، لا يعني عدم وجود غيرهم، كما أنَّ عدم الاعتراض على ما شهدت المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة، دليل على الحكم.

من خلال ما سبق: يتبيّن أحد المواقف العديدة، التي توّكّد على منهجة التثبت بالرواية من الصحابة الكرام.

### ثالثاً: اشتراط العدالة فيمن ينقل الخبر:

مع أنَّ علماء الحديث التزموا عدالة عموم الصحابة، لأنَّه ما كان لأحد في هذه الأمة أن يجعل شرفهم ومكانتهم ومرتبهم، ومع ذلك فقد انتهج الصحابة فيما بينهم في رواية الحديث: التأكيد من صحة الخبر مما يسمعونه من بعضهم، مع التأكيد على أنَّهم لا يتهمون بعضهم البعض، كما أنَّهم لا يدعون العصمة لأحد منهم.

فاشترطوا الصحابة للعدالة وهم العدول أصلاً، فيه درس عملي لمن بعدهم ليتولى هذا الشرط من باب أولى. فلو أنَّهم لم يستطعوا العدالة لأئمَّةِ صحابة، فقد لا يشترطوا التابعون من بعدهم لأنَّهم تابعون للصحابَةِ، وهذا دواليك، مما استلزم قطع دابر الدعوى من غير دليل عند كل أحد. وتواترت النقولات عن الصحابة في اشتراط العدالة، ما يستعرضه الخطيب في الكفاية: (عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: «أَنْتَ عِنْدَنَا الْعَدْلُ الرَّضِيَّا ، فَمَاذَا سَمِعْتَ؟». وَهَذَا القُولُ كَافٍ فِي التَّرْكِيَّةِ، لِأَنَّ الْوَصْفَ بِالْعَدْلَةِ جَامِعٌ لِلْخَلَالِ الَّتِي قَدْ مَنَّا هَا فِي بَابِ صِفَةِ الْعَدْلَةِ، وَالْقُولُ بِإِنَّهُ رَضِيَّا تَأْكِيدٌ، وَفِيهِ بَيَانٌ أَنَّهُ مِنَ الْعُدُولِ الَّذِينَ يُرْضَوْنَ لِلشَّهَادَةِ، لِأَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَكُونُ عَذْلًا سَالِمًا مِنَ الْفَسْقِ. وَلَا يُرْتَضِي لِلشَّهَادَةِ، لِأَجْلِ غَفْلَةٍ فِيهِ وَضْعَفٍ وَكُثْرَةٍ سَهْوٍ) <sup>(42)</sup>. كما أنَّهم كانوا يحرصون على الرواية تحملها وأداءها، وهذا الحرص كان يأخذ طرفه العمل: ما بين دافع ومانع، ويوضح ذلك النص الآتي والتعليق عليه: (الإمساك عن الرواية خشية الواقع في الخطأ: كان حرص الصحابة على ضبط ألفاظ الحديث والتثبت عند أدائه، أحد الأسباب التي أدت إلى تورع بعضهم عن كثرة الرواية خشية الواقع في الخطأ) <sup>(43)</sup>.

فمن عرف من نفسه الحفظ والإتقان والتثبت قام بواجب التبليغ وقد يكثر من الرواية. ومن لم يقدر على حفظ وإنقاض كاملين، فهو بين مقلٍّ وممتنع. ومن هنا يأتي ضرورة التعرض للموانع حسب محددات الدراسة:

### المطلب الثاني: موانع الرواية فيمن قيل فيهم من الصحابة: "لا يعرف له رواية":

في مقابل دَوْافِعُ الرواية، هناك موانع قد توصل إلى القول في أحدهم: "لا يعرف له رواية". والتعريض لهذه الموانع، من السبل لمعرفة حال الصحابي مع الرواية، وتمهيداً لدراسته أعمق. ويمكن إجمال تلك الموانع، بالآتي:

#### أولاً: الإقلال من الرواية توكياً لا امتناعاً:

يعد الإقلال من الرواية، من منهجة الصحابة في الرواية. فكان بعضُهم يأمر بالإقلال من الرواية، وآخرون أكثرُوا منها لـما عندهم من العلم ما يجعلهم أهلاً للرواية، ولعلهم أنهم يمسكون زمام أمور أمّة تتّوسع مکاناً، وهي باقية إلى آخر الزمان. فنرى

42 - الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، الكفاية في علم الرواية: (85/1).

43 - حماد، نافذ حسن، أستاذ الحديث وعلومه- الجامعة الإسلامية- غزة، منهجه الصحابة في التثبت من الراوي والمروي، بحث مقدم إلى مؤتمر الصحابة والسنّة النبوية: تشرين الثاني: 2013م. الأردن، صفة رقم: (17).

كبار الصحابة يرون إلى صغار الصحابة السنة البوية، ليحفظوا هذا الدين ويلغونه من بعدهم، وكل ذلك بضبط الرواية وحفظها من الدخلات منها وإليها.

وللدكتور محمد أبو زهو، تحقيق في مسألة الرواية والإقلال منها، وبعد استعراضه لأقوال الصحابة<sup>(44)</sup>، منهم الشixin رضي الله عنهما، قال: (من هذه الآثار - وغيرها كثير - تجد أن الصحابة، وقفوا على حذر في شأن الحديث، فأقلوا من الرواية خشية أن يتذمّر المذاقون مطية لأغراضهم الخبيثة، ...).

ب- ثبت الصحابة في رواية الحديث: وكما أشار الصحابة بالإقلال من رواية الحديث، وأمسكوا عن الإكثار منها كذلك ساروا على منهاج التثبت في الراوي والمروي، مستضيئين في ذلك بكتاب الله مسترشدين بما توالت، أو اشتهر من سنة رسول الله<sup>(45)</sup>. فأخذوا الحديث بحبيطة باللغة وحذر شديد. مما اطمأنّت قلوبهم إليه من الحديث بأن كان متواتراً، أو مشهوراً أو آهاداً لم يكن في رواته من يشك، في حفظه وضبطه قبلوه، وعملوا به ولم يطلبوا عليه شهيداً ولا دليلاً<sup>(44)</sup>. وهذا الإقلال، وذلك التثبت، مما ينبغي المصير إلى دراسته من خلال ترجم الصحاّبة، وإنعام النظر فيما قاله العلماء في رواياتهم: قليلة كانت أو منعدمة، وحتى أولئك الذين لم يشر إليهم برواية.

وأما في خلافة عمر<sup>(46)</sup>، أمر بالإقلال من الرواية، ومنع الإكثار منها لأسباب مقنعة، فينقل ابن قتيبة تصوّراً إجمالياً عن عناية الصحابة بشأن الرواية: وكان عمرأً أيضاً شديداً على من أكثر الرواية، أو أتى بحبر في الحكم لا شاهد له عليه. وكان يأمرهم بـأن يقولوا الرواية، يريد بذلك: أن لا يتسع الناس فيها، ويدخلها الشوّب؛ ويقع التدليس والكذب من المذاق والفاخر والأعزابي. وكان كثيراً من جلة الصحابة، وأهل الخاصة برسول الله صلى الله عليه وسلم كأبي بكر، والزبير، وأبي عبيدة، وأبي العباس بن عبد المطلب، يقولون الرواية عنه. بل كان بعضهم لا يكاد يزوي شيئاً كسعيد بن زيد بن عمرو بن نعيل، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالحقّة.

وليس ذلك المنع مما حرم الأمة من أيّ سنة أو حديث، ذلك أنّ عمر نفسه كان يرسل كبار الصحابة لتعليم الناس، كابن مسعود، فما أكثر ما رواه ابن مسعود في مدينة الكوفة التي ابتناؤها عمر نفسه، فضلاً عن توجيه الصحابة إلى الفتوحات وغيرها)<sup>(45)</sup>. ففي هذا الإقلال، منهجة في التحدّث، من غير منع لنشر تعاليم الدين. فقد كان منع عمر<sup>(46)</sup>، منع خبير حرير، وهو من باب التقين فحسب، وبينه النص الآتي: (فقد خشي أن يشتعل الناس بالرواية عن القرآن الكريم، وهو دستور الإسلام، فأراد أن يحفظ المسلمين القرآن جيداً، ثم يعتنوا بالحديث الشريف الذي لم يكن قد دون كلّه في عهد الرسول ﷺ، كالقرآن. فنهج لهم التثبت العلمي والإقلال من الرواية مخافة الواقع في الخطأ، وقد عرف إنegan بعض الصحابة وحفظهم الجيد فسمح لهم بالتحدد)<sup>(46)</sup>.

ومن الأدلة - أيضاً - على اهتمامه<sup>(47)</sup> بالإقلال من الرواية، مراعاة لحال الناس واهتماماتهم، وليس للامتاع منها قطعياً، جاء في باب: (اللّوّقّي في الحديث عن رَسُولِ اللّهِ عَنْ قَرْطَةِ بْنِ كَعْبٍ)، قال: بعثنا عمر بن الخطاب إلى الكوفة وشيعنا، فمشى معنا إلى موضع يقال له: صرار، فقال: أتدرون لم مشيت معكم؟ قال: فلن: لحق صحبة رسول الله<sup>(48)</sup>، ولحق الأنصار. قال: لكتني مشيت معكم لحديث أردت أن أحثكم به، فاردث أن تحظوه لممّاشي معكم، إنكم تقدمون على قوم للفرقان في صدورهم هرير كهزير المزجل، فإذا رأوكم مدوا إليكم أعناقهم، وقالوا: أصحاب محمد<sup>(49)</sup>، فأقولوا الرواية عن رسول الله<sup>(50)</sup> ثم أنا شريككم). ثانياً: عدم ثبوت رواية المرفوع:

44 - أبو زهو، محمد، الحديث والمحدثون: (1/76).

45 - ابن قتيبة، أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: 276هـ)، تأويل مختلف الحديث: (1/90).

46 - مزيد، على عبد الباسط، منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر: (1/76).

47 - ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ)، السنن، المقدمة: (28)، وأبو داود، السنن: (2894).

قد يطرق على صحابي أنه: "لا يعلم له رواية" مع تعدد الروايات عنه، لكن عدم ثبوت شيء من مرفوعاً يُعد مانعاً من الحكم له بالرواية، مثاله فيما تعنى به هذه الدراسة، ما جاء في الإصابة من ترجمة: (عمير بن حبيب بن خماسة: قال البخاري: بایع تحت الشجرة. وقال ابن السکن: مدنی له صحبة. ويقال: ...، ولم نجد له رواية عن النبي ﷺ، من وجه ثابت، ولم نجد له رواية عن النبي ﷺ، من وجه ثابت. وقال البغوي: عن عمير بن حبيب، قال: «الإيمان يزيد وينقص ...» الحديث. موقف. وقال ابن السکن: تفرد به حماد بن سلمة. وقال أبو نعيم: عن عمر بن حبيب، وكانت له صحبة، يقول: "أي بنى، الإيمان يزيد وينقص." وأخرج أبو نعيم من وجه آخر عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي - أن جده عمير بن حبيب، وكان قد بایع النبي ﷺ، أوصى بنيه، فقال: «يا بنى، إياكم ومجالسة السفهاء، فإنها داء ...». الحديث موقف أيضاً. وأخرج حماد في كتاب «الزهد» عن يزيد بن هارون، عن حماد. وأخرج الطبراني من وجه آخر، عن حماد، عن أبي جعفر، فقال: كانت له صحبة. وبایع النبي ﷺ، عند احتلامه) <sup>(48)</sup>.

ما سبق يتبيّن أنّ عُميراً مع مبایعته للنبي ﷺ، له حديثان موقفان، ولم يثبت له من المرفوع شيء.

#### المطلب الثالث: مؤشرات إثبات الرواية ونفيها فيمن قيل فيه من الصحابة: "لا يعرف له رواية"

قد يأتي التبيّه على عدم وجود رواية لأحد من الصحابة <sup>ﷺ</sup>، إما تصريحاً أو تلميحاً، وقد يكون في كلا الحالين الحكم على الرواية من خلال تلك التبيّهات، وقد يكون تمهيداً بالحكم بعد الصحبة. وبالدراسة التطبيقية في هذا المطلب، نقف على إحدى ثمرات هذه الدراسة، بنكر بعض ما ورد في كتاب الإصابة مما يُعد مؤشرات تقضي بالحكم على الروايات، كمقاييس للروايات، وبيانه بما يأتي:

#### أولاً: معرفة الأسماء في تحديد الراوي والرواية:

قد يكون الاسم أحد موانع قبول الرواية عن أحد هم مرفوعة، وسأذكر لذلك مثالين:

الأول: ذكر في ترجمة إبراهيم الطائفي الذي وردت ترجمته في المبحث الثاني، ولأنه ورد في سؤالات المحدثين، مما يُعد تطبيقاً عملياً لما تكون الدراسة في صدده، وهو: (أبو العباس الدّغولي قال: قلت لأبي حاتم الرازي: هل في الصحابة أحد اسمه إبراهيم؟ قال: نعم، إبراهيم اسم قديم تسمى به رجل سمع النبي ﷺ، رواه المكيون عن عطاء بن إبراهيم، عن أبيه) <sup>(49)</sup>.

الثاني: هناك مثال آخر على أهمية تناول الأسماء في دراسة إثبات أو نفي الرواية: (خزيمة بن ثابت الأنباري: روى ابن عساكر في تاريخه من طريق الحكم بن عتبة أنه قيل له: أشَهَدُ خزيمَةً بن ثابت ذُو الشَّهَادَتَيْنِ الْجَمَلَ؟ فَقَالَ: لَا، ذَاكَ خزيمَةُ بْنُ ثَابَتِ آخَرُ، وَمَاتَ ذُو الشَّهَادَتَيْنِ فِي زَمْنِ عُثْمَانَ. هَذَا أَوْرَدَهُ مِنْ طَرِيقِ سِيفِ صَاحِبِ «الْفَتوْحِ»، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحُكْمِ. وَقَدْ وَهَاهُ الْخَطِيبُ فِي الْمَوْضِعِ، وَقَالَ: أَجْمَعَ عَلَمَاءُ السِّيرِ أَنَّ ذَا الشَّهَادَتَيْنِ قُتِلَ بِصَفَّيْنِ مَعَ عَلَيِّ، وَلَيْسَ سِيفُ بِحَجَةٍ إِذَا خَالَفَ. قَلَتْ: لَا ذَنْبُ لِسِيفٍ، بَلْ أَلْفَافُ مِنْ شِيخِهِ وَهُوَ الْعَرْزَمِيُّ، نَعَمْ، أَخْرَجَ سِيفُ أَيْضًا فِي قَصَّةِ الْجَمَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ أَنَّ عَلَيْهَا خَطْبٌ بِالْمَدِينَةِ لِمَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى الْعَرَاقِ ... فَذَكَرَ الْخَطْبَةَ - قَالَ، فَأَجَابَهُ رَجُلًا مِنْ أَعْلَامِ الْأَنْصَارِ: أَبُو الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ وَهُوَ بَدْرِيُّ، وَخَزِيمَةُ بْنِ ثَابَتِ ذُو الشَّهَادَتَيْنِ، وَمَاتَ ذُو الشَّهَادَتَيْنِ فِي زَمْنِ عُثْمَانَ. وَجَزَمَ الْخَطِيبُ بِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الصَّحَابَةِ مِنْ يَسْمِي خَزِيمَةَ، وَاسْمُ أَبِيهِ ثَابَتِ سُوَى ذِي الشَّهَادَتَيْنِ. كَذَا قَالَ) <sup>(50)</sup>. تبيّن فيما مضى من أنّ معرفة أسماء الصحابة، يحتاج دربة وممارسة للتمييز بين مشكلهم، وتتأكد هنا أمور، منها:

- اشتئار أنه ليس في الصحابة من اسمه: إبراهيم، جعل البعض يقول بعدم صحبة أبي عطاء، وخالفهم أبو حاتم بتوكيد روایته وصحابته.

48 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة: (6044). باختصار. وقولهم: لم نجد له رواية، مثل: "لا يعرف له رواية".

49 - ابن حجر، الإصابة ترجمة رقم: (10). ذكر سابقاً في صفحة: (10) من هذه الدراسة.

50 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (10).

بـ- تم تمييز صاحب قصة الجمل، من صاحب قصة صفين، من خلال تحديد الاسم.

### ثانياً: أثر ثبوت الرواية في ثبوت الصحابة:

جاء في كتاب الإصابة في تمييز الصحابة، العديد من المؤشرات على أن صاحب الترجمة ليس صحابياً، ومع ذلك قيل فيه: "لا يعرف له رواية". ومن خلال هذه الدراسة، يتبيّن ضرورة الكشف عن أمور، منها:

أـ- فائدة ذكر أولئك في كتب تراجم الصحابة.

بـ- الدوافع وراء إيراد أصحاب كتب الطبقات، القول في أحدهم: "لا يعرف له رواية"، إذ كان قد ثبت أنه ليس صحابياً؟.

تـ- أهمية دراسة الموانع من إثبات الرواية، من خلال دراسة الصحابة من من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، إما بصرير العبارة، أو بأي صيغة مما أوردها كتاب الإصابة، أو يكون الظاهر عند صاحب الإصابة عدم ثبوت الرواية، مما يؤول أمره إلى أن يكون ضمناً كمن قيل فيه: "لا يعرف له رواية". أو من قيل عنه ليس صحابياً، وإثبات رواية المرفوع له ثبت صحته.

ومن الأمثلة على ما مضى ذكره، من تراجم في كتاب الإصابة:

**المثال الأول:** جاء في كتاب الإصابة: (أسد بن خويلد: في نسب خديجة: - روى حدثه محمد بن جابر عن سماك وعمن سمع أسد بن خويلد، كذا ذكره ابن منه، وقال أبو عمر: أسد ابن أخي خديجة روى عن النبي ﷺ، أنه قال: "لا تبع ما ليس عندك" . ذكره العقيلي، وقال: في إسناده مقال. انتهى).

ولم يذكر أهل النسب لخديجة أخا سوى العوام والذبيه، ومات في الجاهلية، ونوفل وقتل يوم بدر كافرا. وقيل: قتله ابن أخيه الذبيه، وقيل: علي، فيحتمل أن يكون أسد هذا ابن نوفل لكنهم لم يذكروا ذلك<sup>(51)</sup>.

فهذا أسد، لم ير ابن حجر حجر أنه ابن خويلد، وبسبب وجود رواية له، رجح أن يكون ابن نوفل، لا خويلد.

**المثال الثاني:** جاء في كتاب الإصابة: (الأسود بن عبد الأسد بن هلال المخزومي، أخو أبي سلمة. ذكره أبو موسى عن عبدان، وقال: "لا تعرف له رواية" إلا أن ابن عباس ذكره، وتعقبه ابن الأثير بأن ابن الكلبي والذبيه بن بكار ذكره أنه قتل يوم بدر كافرا، وهو كما قالا. وقد ذكره كعب بن مالك في قصيدة له في وقعة بدر منها:

فأقام في العطن المعطن منهم ..... سبعون عتبة منهم والأسود وابن عباس.

إنما ذكره في المستهزئين، فلا معنى لذكره في الصحابة<sup>(52)</sup>. فهذا الذي ذكر في المستهزئين، وحتى قيل: إنه قتل في بدر كافرا، ومع ذلك قيل: "لا تعرف له رواية". وما يظهر: أن الرواية لها أثر في إثبات الصحابة إن وجدت.

**المثال الثالث:** جاء في كتاب الإصابة: ( وهب بن عبد الله بن قارب: قال ابن حبان: له صحبة. قال أبو نعيم: الصحابة والرؤبة لقارب وولده عبد الله. وأما وهب فإنما روى عن أبيه، قال: حججت مع أبي)<sup>(53)</sup>. نجد أن ابن حبان قال بصحة وهب، وأما أبو نعيم فقد أثبت أن وهب روى عن أبيه، وأنه لو كان صحابياً لجاءت الرواية مباشرة منه.

وهنا يجدر التنبيه إلى أن الذي قاله ابن حبان من صحبة قارب<sup>ﷺ</sup>، مغاير للذي في التاريخ الكبير: (قارب الثقي ويقال مارب). قال علي بن عيينة، نا إبراهيم بن ميسرة عن وهب بن عبد الله بن أبيه عن جده قال: سمعت النبي ﷺ، يقول: "رحم الله المخلقين". قال سفيان بيده بعدها: من صدره وخفض بها صوته، وقال: "والمحصررين في الثالثة أو في الرابعة"، وضم سفيان بيده إلى صدره وخفض بها صوته، قال سفيان وجدت عندي وهب بن عبد الله بن مارب فقالوا لي: هذا ابن قارب. قلت لسفيان عن

51 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (97).

52 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (534).

53 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (9186).

أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ؟ قَالَ نَعَمْ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَرَّةً أُخْرَى: عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ سَمِيعِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِبٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِيهِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ) (54).

إذن .. في ثبوت رواية وهب ثبوت لصحابته. فالرواية لقارب كما في التاريخ الكبير عن سفيان، وهو ما وافقه عليه أبو نعيم. ومع إيراد التاريخ الكبير لرواية أخرى عن سفيان من أن السماع لوهب فإن ثبتت ثبتت له الصحبة.

### ثالثاً: من ثبت أنه تابعي ومدرج مع أسماء الصحابة:

أدرجت كتب طبقات الصحابة العديد من أسماء التابعين من يحكم عليهم صاحبُ الكتاب نفسه أنه من التابعين، وحينما اقرن الحكم عليه بأنه تابعي بنفي الصحابة عنه، مع القول فيه: "لا يعرف له رواية"، كان مناسباً التعرض إليهم من خلال هذه الدراسة، ومن الأمثلة على ذلك:

**المثال الأول:** (أبيه بن صفوان: نسبة ابن قانع سلمي). وقال الباوردي: يقال إنه صاحبى، وليس له رواية إلا عن علي. وقال ابن السكن: ليس بالمعروف في الصحابة. وروى ابن ماجة في التفسير، وأبو زكريا في طبقات أهل الموصى، وغير واحد من طريق عمر بن إبراهيم الهاشمي - أحد المتrocين، عن عبد الملك بن عمير، عن أبيه بن صفوan، وكانت له صحبة مع النبي ﷺ، قال: لما توفي أبو بكر الصديق ارتجت المدينة بالبكاء، ودهش الناس، كيوم قبض النبي ﷺ. ذكر الحديث مطولاً) (55).

**المثال الثاني:** (أوس بن عمر: وقيل: عمرو. ويقال: أوس بن عامر بن جزء بن مالك بن مسدة بن عمرو بن سعد بن عصوان بن قرن بن ردمان بن ناجية بن مراد المرادي القرني الزاهد المشهور. أدرك النبي ﷺ. وروى عن عمر وعلي، وروى عنه بشير بن عمرو، وعبد الرحمن بن أبي ليلى. ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الكوفة، وقال: كان ثقة وذكره البخاري، فقال في إسناده نظر. وقال ابن عدي: ليس له رواية، لكن كان مالك ينكر وجوده إلا أن شهرته وشهرة أخباره لا تسع أحداً أن يشك فيه) (56).

**المثال الثالث:** (إياس بن معاوية المزنوي. ذكره الطبراني في الصحابة، واستدركه أبو موسى، وأخرج من طريق الطبراني بإسناده، عن إياس بن معاوية المزنوي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا بدَّ مِنْ صَلَاةَ بَلِيلٍ، وَلَا حَلْبَ شَاةٍ، وَمَا كَانَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَشَاءِ الْآخِرَةِ فَهُوَ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ». وقد وهم من جعله صحابياً، وإنما هو تابعي صغير مشهور بذلك، وهو إياس القاضي المشهور بالذكاء. وقد مضى ذكر جده إياس بن هلال بن رئاب، ويأتي ذكر ولد قرة بن إياس في القاف وظن أبو نعيم أن الحديث المذكور لإياس بن هلال هذا، فساقه في ترجمته الماضية، وهو خطأ، فإن ولد قرة ليس له رواية كما مضى. قال أبو موسى: هذا الحديث من رواية إياس بن معاوية بن قرة. يروي عن أنس وعن التابعين، وإنما الصحابة لجدة قرة فضلاً عن أبيه معاوية قلت: ومات إياس بن معاوية سنة إحدى وعشرين ومائة وقيل: سنة اثنين وعشرين وقيل: إنه لم يبلغ أربعين سنة) (57).

التابعون من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية" من ذكرها في كتاب: الإصابة في تمييز الصحابة، يشير إلى ضرورة تمييزهم، لمن قد يتوجهون صحبتهم من خلال رواية وردت فيها وهم من أحد الرواة على أنه صحابي.

فقد يوردون اسم تابعي، ويوردون في ترجمته ما أشكل من الرواية ويؤكدون على الصواب من ذلك كله، من عدم ثبوت رواية المروي لهم، وبالتالي نفي الصحابة عنهم.

**رابعاً: من أثبتوا له رواية عن صحابي بعينه كدليل على عدم صحبته:**

54 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (871).

55 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (179).

56 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (500).

57 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (576).

من دقة الترجمة في كتب الطبقات، أنهم قد ينفون روایته عن النبي ﷺ، ويثبتونها عن صحابي، كواحدة من أساليب نفي الصحبة عنه، وليس ذلك على إطلاقه، فقد يروي صحابي المرفوع والموقوف. كما في الآتي:

**المثال الأول:** (حوط العبدى): قال عبدان: ذكره بعض أصحابنا، ولا أعلم له روایة عن النبي ﷺ، وإنما له روایة عن عبدالله بن مسعود<sup>(58)</sup>. ففي السياق إثبات الروایة عن ابن مسعود ونفي المرفوع لصاحب الترجمة.

**المثال الثاني:** (أزهر بن حميسة)، قال ابن عبدالبر: في صحبته نظر. وقال البخاري في تاريخه: سمع أبا بكر قوله، وكذلك قال ابن أبي حاتم عن أبيه. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: روى عن أبي بكر الصديق<sup>(59)</sup>. فقولهم: "سمع أبا بكر قوله"، يعني: أنه لم يرو من المرفوع ولا حتى بواسطة أبي بكر، فمن باب أولى أن تنتهي عنه الروایة المرفوعة من غير واسطة، ويتضمن النفي شيئاً آخر، وهو: الترجيح بنفي الصحبة.

**خامساً: من لم يرو عنه ابنه:**

إنّ من بدويات العلم فيما يعني بعلم الروایة: أنّ الابن الذي اهتم بالرواية، لا بدّ أن يكون آخذاً عن والده إذا أدرك أباه وكان أبوه صاحب روایة. وما يؤكد الاهتمام برواية الأبناء عن الآباء، ما أورد في الشذوذ الفياح، فقال: (النوع الخامس والأربعون: معرفة روایة الأبناء عن الآباء، ...، ومن أطرف ذلك روایة أبي الفرج عبدالوهاب التميمي الفقيه الحنفي وكانت له ببغداد في جامع المنصور حلقة للوعظ والفتوى عن أبيه في تسعه من آبائه نسقاً أخبرني بذلك "الشيخ أبو الحسن مؤيد بن محمد بن علي النيسابوري")<sup>(60)</sup>. فتخصيص ما يعني برواية الأبناء عن الآباء، هو من باب الإشارة إلى قرينة إلى عدم روایة الابن عن أبيه، قرينة للحكم بعد وجود روایة للأب، ومثله فيما يأتي:

أ- (كعب بن سليم بن أسد: ويقال: كعب بن حبان القرطي، والد محمد. كان من سبئي قريطة الذين لم ينسبوا، ولا نعرف له روایة، قاله ابن عبد البر. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: روى عن علي عنده ابنه، وأورد ابن منه في ترجمته حديثاً وهم فيه، وقد ذكر في ترجمة عبدالرحمن الخطمي)<sup>(61)</sup>.

ب- (محمد بن كعب القرطي: حليف الأنصار. تابعي مشهور. قال الترمذى في جامعه: سمعت قتيبة بن سعيد يقول: بلغنى أن محمد بن كعب القرطي ولد في حياة النبي ﷺ، وكذلك حكى أبو عبيد الأجري، عن أبي داود، عن قتيبة، وهو وهم من قتيبة، وإنما ورد ذلك في حق كعب والد محمد. وقد ذكر البخاري في ترجمة محمد بن كعب أنّ أباه كان من لم ينسب، فلم يقتل معبني قريطة لما قتلوا بحكم سعد بن معاذ)<sup>(62)</sup>.

محمد بن كعب صاحب روایة، ولو كان لأبيه روایة لحرص عليها. ومع أنّ الأمر ليس على إطلاقه، غير أن الحكم على الغالب، وهنا يستلزم الأمر إيضاحاً بما لا مزيد عليه، نأخذ من علماء الحديث، كما في فتح المغيث: (لأبي حفص بن شاهين كتاب من روى عن أبيه من الصحابة والتبعين، (وهو)؛ أي: روایة الأبناء عن الآباء؛ كما قال أبو القاسم منصور بن محمد العلوي، (معال) يعني مفاخر، (الحفيد) وهو ولد الابن (الناقل) روایة، وكذا دراية من باب أولى، عن أبيه، عن جده، ولفظه كما رواه ابن الصلاح عن أبي المظفر بن السمعاني لفظاً، عن أبي نصر عبد الرحمن بن عبد الجبار الفامي، سمعت أبا القاسم المذكور يقول: الإسناد بعضه عوال وبعضه معال: قوله الرجل: حدثي أبي عن جده من المعالى. بل قال مالك مما رويناه فيما انته

58 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (2127).

59 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (441).

60 - الأبناسي، إبراهيم بن موسى بن أبوبكر، برهان الدين أبو إسحاق (ت: 802هـ).

61 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (7429).

62 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (8557).

السلفي من الطيوريات من حديثه في قول الله عز وجل: {وَإِنَّهُ لَذَكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ} [الزخرف: 44]. قال: هو قول الرجل: حدثني أبي عن جدي<sup>(63)</sup>.

#### سادساً: من روى عنه ابنه وابنه لا يعرف:

(أبو فريعة السلمي): قال أبو عمر: له صحبة، وشهد حنينا، ولا أعلم له رواية. انتهى. وقد ساق ابن منده له من طريق أحفاده بسند إليه، قال: قال رسول الله ﷺ، حين افترق الناس عنه يوم حنين وصبرت معه بنو سليم: "لَا يَنْسِي اللَّهُ لَكُمْ هَذَا الْيَوْمَ يَا بْنَي سُلَيْمٍ". قال: واسم أبي فريعة كنيته<sup>(64)</sup>. ومن هنا يتبيّن أمور، منها:  
أولاً: حكم ابن عبدالبر بعدم وجود رواية له، مع إثبات الصحبة له.  
ثانياً: أن له رواية من طريق أحد أحفاده كما أشار ابن منده. وقد تكون منقطعة.

ثالثاً: وجود رواية له موصولة من طريق أحد أبنائه: (أبو فُرَيْعَةَ السُّلَمِيِّ حَجَازِيُّ، رَوَى عَنْهُ أَبُوهُ رِفَاعَةُ، ذَكَرَهُ الْمُتَّخَرُ مِنْ حَدِيثِ أَوْلَادِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ خَالِدٍ بْنِ رِفَاعَةِ بْنِ أَبِيهِ فُرَيْعَةَ السُّلَمِيِّ: قَالَ: ثَنَا سَوَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ فُرَيْعَةَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ افْتَرَقَ النَّاسُ عَنْهُ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَصَبَرْتُ مَعَهُ بْنُو سُلَيْمٍ: "لَا يَنْسِي اللَّهُ لَكُمْ يَا بْنَي سُلَيْمٍ هَذَا الْيَوْمَ". قَالَ إِبْرَاهِيمُ: أَسْمَ أَبِيهِ فُرَيْعَةَ كَنِيَّتِهِ")<sup>(65)</sup>.

#### المبحث الثالث: قرائن موانع الرواية عند الصحابة فـيـمـنـ قـيلـ فـيـهـمـ: "لا يـعـرـفـ لـهـ روـاـيـةـ"

إن الرواية عند الصحابة، هي إحدى السمات التي يجدها الباحثون عن الحق، والمساعون للإنصاف، وفضلاً عما سبق من ذكر الموانع، فهناك قرائن، هي من لب الدراسة من ناحية، ومن ناحية أخرى هي إحدى السبل للوصول إلى الحكم بوجود رواية أو عدمها، وتسهيل تتبع الرواية إن وجدت. وهنا ينبغي التتبّيّه على أمور:

الأمر الأول: ليس كل من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية"، أنه يقترب بإحدى القرائن التي ذكرتها هذه الدراسة.

الثاني: هذه القرائن لا تتفق الرواية ولا تثبتها، فهي حسب ما نما إلى دراسة الباحث، وليس على إطلاقها.

الثالث: إن من القرائن ما قد تطرق إليه العلماء، كما في قولهم: "شهد فتح مصر"، فيوردوها الباحث للتمثيل والدراسة.

وقد يكون الدافع موجوداً لأداء الرواية فتكثر بوجوده، وتقلّ أو تعدم بوجود المانع. وهنا لا بدّ من ذكر قرائن تكون مقياساً في الحكم على صاحب الترجمة، من خلال الاستقراء العام، للصحابة من قيل فيهم: "لا يعرف له رواية". بالرّيـطـ بـيـنـ مـجـمـلـ التـراـجـمـ وـالـأـلـفـاظـ الـتـيـ يـقـالـ فـيـهـاـ: نـفـيـ الرـوـاـيـةـ".

وسينذكر الباحث قرائن صاغها من باب التيسير، ومن لوازم الأصالة في هذه الدراسة. بما يبرهن غالباً - على عدم وجود رواية لوجود موانع الرواية. وجاءت هذه القرائن على ثلاثة أقسام، وبيانها في المطالب الآتية:

#### المطلب الأول: قرائن الموانع الظاهرة:

وهي موانع يمكن تصوّرها من خلال دراسة الترجمة في كتب الطبقات، كما يمكن تقسيمها إلى أنواع:

النوع الأول: الموانع الطبيعية: تعد الموانع الطبيعية، قرينة لنفي الرواية عن الصحابي، من حيث إن ظاهرها يمنع وجود سماع له من النبي ﷺ، وإن كان ممن سمع فقد لا يكون أدرك عهد الرواية فأيّضاً: "لا يعرف له رواية". مما يؤكّد ضرورة التعرّف على قرائن تضبط أصل القول فيهم من عدمه. ومن تلك الموانع:

أولاً: قرينة عدم السماع من الصحابة: إذا كان صاحب الترجمة، لم يثبت له سماع من الصحابة، فإتأتي الحكم الجازم بعدم الصحابة له، إلا إذا قام دليل آخر يثبت له الصحابة، ويوضحه المثال الآتي: (أيفع بن عبد الكلاعي: -تابعـي صـغـيرـ-. استدرـكهـ

63 - السخاوي، فتح المغيث: (4/187). وانظر مقدمة ابن الصلاح: (1/315). فأصل كلام السخاوي عنده.

64 - ابن حجر ، الإصابة ، ترجمة رقم: (10392).

65 - أبو نعيم، معرفة الصحابة: ترجمة رقم: (6953).

أبو موسى، وقال: أخرجه الإمام علي في الصحابة، ...، وتابعه أبو يعلى عن الهيثم بن خارجة، عن الوليد، رجال إسناده ثقات، إلا أنه مرسلاً، أو مضللاً، لا يصح لأيّف سماح من صاحبى، وإنما ذكر ابن أبي حاتم روایته عن راشد بن سعد<sup>(66)</sup>. فقد كان عدم سمع أيّف من الصحابة، ملزم لإرساله، أو إعطاله.

ثانياً: قرينة الموت المتقدم في عهد النبوة وأول عهد الصحابة: يذكر أصحاب كتب تراجم الصحابة: "وفاة أحدهم في عهد النبوة"، وتلك قرينة دالة على عدم الرواية، ومع ذلك يقولون: "لا تعرف له روایة"، مما يستلزم دراسته، مثاله:

المثال الأول: (يركّزة: مولى رسول الله ﷺ، كان نوبياً، أهداه له هودة بن علي الحنفي اليمامي فأعنته. ذكر ذلك أبوسعيد التيسابوري في: "شرف المصطفى". وقال ابن منده: له صحبة، ولا تعرف له روایة. وقال الواقدي:

كان يمسك دابة النبي ﷺ، عند القتال يوم خير، وقال البلاذري: يقال إنه مات على عهد رسول الله ﷺ، وهو مملوك)<sup>(67)</sup>.

المثال الثاني: (أثيف بن جشم بن عوذ الله بن قيم بن إراش بن عامر بن حمillaة القضايعي حليف الأنصار. ذكره ابن إسحاق فيمن شهد بدرًا، قال ابن منده: ليس له روایة. ذكر ابن سعد روایة مطولة عن استشهاده: "وقتل يوم اليمامة شهيداً في خلافة أبي بكر الصديق سنة اثنى عشرة")<sup>(68)</sup>.

المثال الثالث: (سرقة بن عمرو: بن عطيّة بن خنساء بن مبذول، ...، الأنباري الخزرجي. قال أبو حاتم: بدرٌ لا روایة له، وقال ابن سعد: أمّه عتيله بنت قيس بن زعوراء بن حرام التجاري. شهد بدرًا وأحدًا والخندق وغيرها، واستشهد بمؤته. وذكره ابن إسحاق والواقدي فيمن شهد بدرًا، واستشهد يوم مؤته. وكذا قال أبو الأسود عن عروة)<sup>(69)</sup>.

المثال الرابع: (عبد الله بن سفيان بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي، أخو هبار. له صحبة، وليس له روایة. قال الزبير: أمّه ربيطة بنت عبد بن أبي قيس. وذكره موسى بن عقبة فيمن قتل يوم اليرموك بعد أن ذكر أخاه هبار، وقال: إنه هاجر إلى الحبشة. وقتل يوم أحناذين)<sup>(70)</sup>.

ففي الأمثلة الأربع سالفة الذكر، هناك قرينة لعدم الرواية، وهي: الموت المبكر في عهد النبوة أو ما كان قريباً منه، مما يعني: استحالة أن يكون لأحدهم روایة في السند، حتى وإن كان له روایة كأم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها. ومع ذلك نجد أصحاب كتب الطبقات يذكرون عند ترجمة البعض من مات مبكراً: "لا نعلم له روایة" أو: "لا يُعْزَفُ لَهُ روایة"، أو نحو ذلك. مما يؤكّد على أنّ من فوائد قولهم: لا نعلم له روایة، هي إشارة لعدم الرواية لأنّ موته في الموضع الذي مات فيه: الحبشة، بدر، مؤته أو نحوها، قرينة على عدم الرواية.

ثالثاً: قرينة التأخير في دخول الإسلام:

مع أنّ بعض الصحابة من مسلمة الفتح، أو من وفد على النبي ﷺ، بعد الفتح إلا أنّ بعضهم له روایة، ومنهم: معاوية بن أبي سفيان، وجرير بن عبد الله البجلي، وحكيم بن حزام. إلا أنّ تأخر الإسلام بعد الفتح، من أسباب قلة الرواية بالعموم، ومن الأمثلة على الصحابة، من قيل عن أحدهم ليس له روایة وذكر فيه تأخر إسلامه:

(مالك بن أوس بن الحثайн بن عوف النّصري، يكنى أبا سعيد. تقدم ذكر والده قال أبو عمر: زعم أحمد بن صالح المصري أنّ له صحبة. قال ابن رشدين عنه: وقال سلمة بن وردان: رأيت جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ، فعدّه منهم...، هذا ركب الخيل في الجاهلية، وكذا ذكر عن الواقدي...، قال أبو عمر: لا أحفظ له خبراً في صحبته أكثر مما ذكرت. وأما روایته عن

66 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (578).

67 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (7415).

68 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (301).

69 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (3118).

70 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (5315).

عمر ، فأشهر من أن تذكر. وروى عن العشرة المهاجرين، ...، وذكره ابنُ الْبَزْقِيَّ في باب: من أدرك النبي ، ولم يثبت له عنه روایة. وذكر ابن سعد في طبقة من أدرك النبي ، ورأه ولم يحفظ عنه شيئاً وذكره أيضاً في الطبقة الأولى من التابعين وقال: كان قدِّما، ولكنه تأخر إسلامه، ولم يبلغنا أنَّ له روایة ولا روایة. وقال البخاري، وأبو حاتم الرَّازِي، وابن حبان: لا تصح له صحبة،

وقال البخاري أيضاً: قال بعضهم: له صحبة<sup>(71)</sup>.

رابعاً: عدم وجود صحبة للأب: قد يختلف في صحبة أحدهم، وينكر له روایة قد تصح أو تكون مما لا يصح، فيستشهدون على عدم سماعه من النبي عدم ذكر أبيه في الصحابة، ويوضحه تحقيق ابن حجر كما في الآتي:

(حميد بن منهب بن حارثة الطائي: قال أبو عمر: لا تصح له صحبة، وله سماع عن علي وعثمان، وقد ذكره قوم في الصحابة. قلت: هو جد زكريا بن يحيى بن السكن الطائي، أحد شيوخ البخاري. ويحيى هو ابن عمر بن حصين بن حميد هذا، وهو ابن منهب بن حارثة بن خريم بن أوس، فلو كانت لحميد صحبة لكان هؤلاء الأربع في نسق صحبة، لكن لم يذكر أحد حارثة ولا منها في الصحابة، فذلك مما يقوى وهم من ذكر حميدها في الصحابة. وقد تقدم ذكر أوس بن حارثة في حرف الألف، فيلزم أن يكونوا خمسة، وهو في غاية البعد<sup>(72)</sup>).

خامساً: وجود أكثر من قرينة: يمكن أن يجتمع أكثر من قرينة تمنع الروایة، كما في تأخر الإسلام كمسلمة الفتح، أو من هم أدركوا رؤية ولم يدركوا سماعاً، مع صغر السن، فذلك مانع يجتمع، كما في المثال الآتي:

(أيم بن حُرَيْمُ بْنُ الْأَخْرَمِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ عَمْرُو. قال المبرد في «الكامل» : له صحبة، وأنشد له شعراً قاله في قتل عثمان، يقول فيه: إنَّ الَّذِينَ تولَّوْ قتله سفهاء، لقوا أثاماً وخسروا وما ربحوا. وقال المرزباني: قيل له صحبة. وقال ابن عبد البر: أسلم يوم الفتح، وهو غلام يَعْنَى. وقال ابن السَّكْنَ: يقال له صحبة. وأخرج له الترمذى حديثاً عن النبي ، واستغبه، وقال: لا نعرف لأيم بن حارثة إلا عن أبيه وعمه<sup>(73)</sup>. قوله الشاعر بعثمان جعله من الصحابة، والروایة التي وجدتها ابن حجر، جعلها قرينة أخرى لصحابه أيم بن خريم. فقد تجتمع أكثر من قرينة تؤكد الصحبة، وأيضاً أكثر من قرينة تتفى الصحبة.

المطلب الثاني: قرائن مرتبطة بالرواية عن الصحابة من جهتي: التحمل والأداء:

هناك موانع يمكن تصنيفها: قرائن، على منهج المحدثين في التعامل مع الروایة، وتعد تطبيقاً عملياً لما استقر عليه عمل المحدثين، غير أن إسقاط المنهجية على أمثلة من الصحابة ، ومن قيل فيهم: لا يعرف له روایة، يتطلب جهداً استثنائياً، وبيان هذه القرائن، بالأأتي:

القرينة الأولى: وهم بعض المحدثين في المتشابه من الأسماء:

يعَدُ الخلط بين الأسماء -بصرف النظر عن دواعيه وأسبابه-، من التصحيف، أو الوهم، مانعاً من موانع ثبوت الروایة لصاحب الترجمة، حتى إنَّ ابن حجر بوب لذلك فقال: (القسم الرابع فيمن ذكر على سبيل التصحيف والغلط) ومن الأمثلة على ذلك من قيل فيهم: لا يعرف له روایة، من خلال كتاب الإصابة، ونضرب لذلك أمثلة:

71 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (7611). وابنُ الْبَزْقِيَّ: ذكره الذهبي في السير (13/47): (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنُ سَعِيدِ الرَّهْبَئِيِّ، مَؤَلِّفُ الْمُصْرِئِيِّ، مُؤَلِّفُ كِتَابِ "الصُّعْقَاءِ" ، ...، مَاتَ فِي سَنَةِ تِسْعَ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ). باختصار.

72 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (1845).

73 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (393). وهنا تبيهان: الأول: الذي في الطبقات لابن سعد: (1/511): (حُرَيْمُ بْنُ الْأَخْرَمِ بْنُ شَدَّادِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْفَاتِكِ ، وَهُوَ الْقَلِيلُ بْنُ عَمْرُو بْنُ أَسْدِ بْنِ حُرَيْمَةِ). أي: إن شداداً هو القليل، لا كما جاء في الإصابة. الثاني: استشهاد ابن حجر على معلومة في كتاب من كتب الأدب: "الكامِل". وذلك من الدرر.

المثال الأول: (تَلِيدُ بْنُ كَلَابَ الْلَّيْثِي: اسْتَدْرَكَهُ الْذَّهَبِيُّ فِي التَّجْرِيدِ، فَقَالَ: حَدِيثُهُ فِي مَسْنَدِ أَحْمَدَ قَوْلُ ذِي الْحَوْيَصَرَةِ أَعْدَلُ، رَوَاهُ أَبْنَ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عَبِيدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ مَقْسُمٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْهُ قَلْتَ: وَالْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ وَقَعَ فِي مَسْنَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِيِّ، مِنْ مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَلَيْسَ لَتَلِيدِ بْنِ كَلَابَ فِيهِ رِوَايَةً، بَلْ لَهُ فِيهِ مَجْرَدُ ذِكْرٍ، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبِيدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ يَاسِرٍ، عَنْ مَقْسُمٍ أَبِي الْعَبَّاسِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نُوفَّلٍ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَتَلِيدُ بْنُ كَلَابَ الْلَّيْثِي حَتَّى أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِيِّ، وَهُوَ يَطْوَفُ بِالْبَيْتِ مَعْلَقًا نَعْلَيْهِ بِيَدِهِ، قَلَّا لِهِ: هَلْ حَضَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ يَكْلِمُهُ التَّمِيمِيُّ يَوْمَ حَنِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَقْبَلَ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي تَمِيمٍ يَقَالُ لَهُ ذُو الْخَوْيَصَرَةَ - فَسَاقَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ<sup>(74)</sup>.

ويردف ابن حجر: (وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ مَقْسُمًا أَخَذَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِيِّ مُشَافَّهَةً، وَلَيْسَ فِي السَّيَاقِ مَا يَقْتَضِي أَنَّ يَكُونَ لَتَلِيدِ صَحْبَةً لَا لَهُ فِيهِ رِوَايَةً<sup>(75)</sup>).

المثال الثاني: جاء في الإصابة: (تَمِيمُ بْنُ أَسْدَ الْخَزَاعِيِّ: اسْتَدْرَكَهُ أَبُو مُوسَى، وَقَالَ: قَالَ عَبْدَانُ: "لَمْ نَجِدْ لَهُ شَيْئًا".) انتهى. والظاهر أنه أراد تميم بن أسد الذي تقدم أولاً، وبذلك جزم ابن الأثير، وكأنه لما تغير اسم أبيه ظنه آخر، وقوى ذلك عنده قول عبдан: "لَمْ نَجِدْ لَهُ شَيْئًا"، مع أن له رواية موجودة<sup>(76)</sup>.

وهنا.. ننبه: إن الذي في الإصابة جانب الصواب، إذا كان يعني أن للخزاعي رواية، وهذا دليلان: الأول: ما جاء في مصنف عبد الرزاق: (عَنِ ابْنِ جُرْيَحٍ، عَنِ ابْنِ حُثَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، هُوَ أَوْلُ مَنْ نَصَبَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ، وَأَشَارَ لَهُ جِبْرِيلُ إِلَيْهِ مَوَاضِعَهَا). قَالَ ابْنُ جُرْيَحٍ: وَأَخْبَرَنِي عَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَ يَوْمَ الْفُتْحِ تَمِيمَ بْنَ أَسْدٍ جَدَ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ الْمُطَلِّبِ بْنِ ثَمِيمٍ فَجَدَهُ<sup>(77)</sup>. فالذى عرف حدود الحرم، لا بد أن يكون طاعنا في السن، ويبعد أن يكون له رواية، ويبعد أنه امتد به العمر واستغل بالرواية.

الثاني: أن صاحب الرواية التي أشار إليها في الإصابة هو تميم بن أسد العدوى، وحديثه في مسلم وغيره. ففي صحيح مسلم بسنده: (وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرْوَحَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْنِيَّةَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو رَفَاعَةَ: "أَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَحْكُمُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ، جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَرَكَ حُطْبَتَهُ حَتَّى أَنْتَهَى إِلَيَّ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيٍّ، حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، قَالَ: فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَعَلَ يُعَلَّمُنِي مِمَّا عَلَمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى حُطْبَتَهُ، فَأَتَمَّ آخِرَهَا<sup>(78)</sup>). فالخلط بين الاسمين سبب المشكل، وبالوقوف على معرفة أن أبو رفاعة هو: العدوى. وليس الخزاعي، يزول الإشكال ويتصبح المشكل.

المثال الثالث: (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُذِّيْسِ الْبَلَوِيُّ، أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُذِّيْسٍ. شَهَدَ فَتْحَ مَصْرُ، وَلَهُ بِهَا خَطَّةٌ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ رِوَايَةٌ. ذَكَرَهُ أَبْنَ مَنْدَةَ، عَنْ أَبِنِ يُونَسَ، فَقَالَ: لَهُ صَحَّةٌ. وَذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعَ فِي الصَّحَابَةِ الَّذِينَ دَخَلُوا مَصْرَ، وَأَوْرَدَهُ لَهُ حَدِيثًا مِّنْ طَرِيقِ أَبِي الْحَصَّينِ الْحَجَّرِيِّ عَنْهُ:

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "يَخْرُجُ نَاسٌ يَمْرِقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرِقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ يَقْتَلُونَ بِجَبَلِ لَبَنَانِ وَالْخَلِيلِ". الْحَدِيثُ . قَالَ أَبُنِ الرَّبِيعِ: لَا أَعْلَمُ لَهُ غَيْرَهُ<sup>(79)</sup>.

فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُذِّيْسٍ لَهُ رِوَايَةٌ، وَمَا جَاءَ أَنَّ لَهُ حَدِيثًا يَرْوِيهُ مَرْفُوعًا، لَا يَصْحُّ. وَيُؤْكَدُهُ أَمْرُهُ مِنْهَا:

74 - ابن حجر، الإصابة: (498/1).

75 - ابن حجر، الإصابة: (498/1).

76 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (868).

77 - عَبْدُ الرَّزَاقُ، الْمَصْنَفُ حَدِيثُ رقم: (8864).

78 - مُسْلِمُ، صَحِيحُ مُسْلِمٍ، حَدِيثُ رقم: (876 - 60).

79 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (4839).

الأول: أن روای الحدیث آنف الذکر، هو: عبدالرحمن بن عدیس، ولیس عبد الله بن عدیس.

الثاني: ليس لابن عدیس وجود حسب الدراسة، ولم یذكره أحدٌ من سبق ابن حجر إلا كما ذكره ابن حجر في الإصابة. فقد جاء ذكره في معرفة الصحابة لأبي نعيم، وذكر بعده آخر ثم قرر حکماً عليهما: (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُدَيْسِ التَّلْوَى أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، شَهَدَ فَتْحَ مِصْرَ لَا تُعْرَفُ لَهُ رِوَايَةٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَّةَ الْمُرْنَى شَهَدَ فَتْحَ مِصْرَ لَهُ ذِكْرٌ فِي الصَّحَابَةِ، ذَكَرُهُمَا بَعْضُ الْمُتَأْخِرِينَ، وَلَمْ يُخْرِجْ عَنْهُمَا شَيْئاً وَأَخَالْ بِذِكْرِهِمَا إِلَى أَبِي سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى) (80).

وفضلاً عن ذينك الأمرين، تتأكد نتيجة القول هنا، بما جاء في الترجمتين الآتتين في كتاب: الإصابة:

الترجمة الأولى منه: (عبدالرحمن بن عدیس: بمهملتين مصغراً، ابن عمرو بن كلاب بن دهمان، أبو محمد البلوي. قال ابن سعد: صحب النبي ﷺ، وسمع منه، وشهد فتح مصر، وكان فيمن سار إلى عثمان. وقال ابن البرقي والبغوي وغيرهما: كان من بايع تحت الشجرة. وقال ابن حاتم عن أبيه: له صحبة. وكذا قال عبد الغني بن سعيد، وأبو علي بن السكن، وأبا حبان. وقال ابن يونس: بايع تحت الشجرة، وشهد فتح مصر، واختلط بها، وكان من الفرسان، ثم كان رئيس الخيل التي سارت من مصر إلى عثمان في الفتنة. روى عنه عبد الرحمن بن شمسة، وأبو الحسين الحجري، وأبو ثور النهمي. وقال حرملة في حديث ابن وهب: أنبأنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن يزيد بن أبي حبيب، حدثه عن ابن شمسة، عن رجل حدثه أنه سمع عبد الرحمن بن عدیس يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: "يخرج ناس يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية يقتلون بجبل لبنان والخليل". تابعه ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، أخرجه يعقوب بن سفيان، والبغوي من رواية التضير بن عبد الجبار عن ابن لهيعة. ورواه عبد الله بن يوسف، عن ابن لهيعة، فسمى المبهم فقال: عن المريسيع الحميري - بدل قوله عن رجل) (81).

فجاء ذكر عبدالرحمن بن عدیس، بذات الصفات: دخوله مصر، ومبaitته تحت الشجرة، والحادثة، والحديث.

الترجمة الثانية: جاء في الإصابة: (عبدالرحمن بن عائش التلوي: ذكره ابن قانع في الصحابة، وأورد من طريق بكر بن عمر: سمعت أبا ثور الفهمي يقول: قدم علينا عبد الرحمن بن عائش البلوي، وكان من بايع تحت الشجرة، فصعد المنبر، فذكر عثمان ... الحديث. كذا قال، وهو خطأ نشأ عن تصحيف. والصواب عن عبدالرحمن بن عدیس، بمهملات مصغراً، وهو معروف الصحبة كما مضى في القسم الأول) (82). وهنا يمكننا القول:

أولاً: إن التصحيف الذي وقع في الترجمة يجعل من الصعب بمكان إثبات روایة له. وهنا يتبين فائدة إيراد هذا المثال في أثر خلط الأسماء في الحكم على الروایة، فإن عائش روى له حديث: فصعد المنبر، إلا أنه لا وجود له فلا وجود لروايته، أما ابن عدیس فله وجود وله روایة.

ثانياً: يقول ابن قانع هنا: "من طريق بكر بن عمر". ولعله تصحيف أشد من الذي أشار إليه ابن حجر، ففي رواية البزار الآتية في النقاة التالية: يَزِيدُ بْنُ عَمْرُو الْمَعَافِرِيُّ، قال: سَمِعْتُ أَبَا ثَورِ الْفَهْمِيَّ.

ثالثاً: يؤكّد ما قاله ابن حجر، وما أشرت إليه هنا من تصحيف ابن قانع بقوله: "من طريق بكر بن عمر". ما جاء ذكره في حديث عند البزار في مسنه: (خَدَّثَنَا يَشْرُبُرُ بْنُ آدَمَ، قَالَ: أَنَا رَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: نَا ابْنُ لَهِيَعَةَ، قَالَ: خَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَمْرُو الْمَعَافِرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ثَورِ الْفَهْمِيَّ، يَقُولُ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُدَيْسِ التَّلْوَى، وَكَانَ مَمْنَنْ بَايَعَ ثَلَاثَ الشَّجَرَةِ، فَصَصَعَدَ الْمِنْبَرَ فَحَمَدَ اللَّهَ، وَأَتَشَّى عَلَيْهِ وَدَكَرَ عُثْمَانَ، فَقَالَ أَبُو ثَورٍ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ: رَوَجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ابْنَتَهُ ثُمَّ ابْنَتَهُ، ثُمَّ بَايَعَتْ

80 - أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن إسحاق بن موسى الأصفهاني (ت: 430هـ)، معرفة الصحابة: (1745/3).

81 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (5179).

82 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (6712).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِهِذِهِ يَعْنِي: الْيَمِينَ، فَمَا مَسِّيْتُ بِهَا ذَكَرِي، وَلَا تَغْيِيْتُ وَلَا تَمَنَّيْتُ، وَلَا شَرِبْتُ حَمْرًا فِي جَاهِلِيَّةِ، وَلَا فِي إِسْلَامٍ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ يَشْتَرِي هَذِهِ الرِّئَقَةَ، وَيَزِيدُهَا فِي الْمَسْجِدِ، وَلَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ، فَأَشْتَرَتْهَا وَرَدَتْهَا فِي الْمَسْجِدِ" (83).

**المثال الرابع:** جاء في الإصابة: (محمد: أبو سليمان المدنى). ذكره ابن منه في الصحابة، وقال: ذكره جماعة في الصحابة، وهو وَهُمْ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَخْرَجَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسِينِ الْلَّهِبِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ سُوِيدٍ، عَنْ سَلِيمٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَرْمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحَسَّ وَضْوَءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى مَسْجِدٍ قُبَّاءً لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فَقَدْ انْقَلَبَ بِأَجْرٍ عُمْرَةً". قَالَ ابْنُ مَنْهٖ: الصَّوَابُ: عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلِيمَانَ الْكَرْمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنْيَفٍ عَنْ أَبِيهِ. اَنْتَهَى. وَالْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ عِنْ ابْنِ مَاجَهِ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكمُ مِنْ طَرِيقِ حَاتِمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، وَعَيْسَى بْنِ يُونُسَ، كَلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلِيمَانَ عَلَى الصَّوَابِ. وَكَذَا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ بِنْحَوِهِ، مِنْ رِوَايَةِ مَجْمَعٍ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلِيمَانَ، فَكَانَ اسْمُ الرَّاوِيِّ انْقَلَبَ عَلَى أَبِيهِ الْفَضْلِ، وَسَقَطَ اسْمُ شِيخِهِ، فَتَرَكَ مِنْهُ صَاحِبَيِّ لَا وجودَ لَهُ). ١.٤هـ (84).

فالمحذف في الترجمة هو غير المذكور في الرواية، ولو أن له رواية لثبتت له. ولأجل ذلك يقول ابن حجر في الإصابة: (فَكَانَ اسْمُ الرَّاوِيِّ انْقَلَبَ عَلَى أَبِيهِ الْفَضْلِ، وَسَقَطَ اسْمُ شِيخِهِ، فَتَرَكَ مِنْهُ صَاحِبَيِّ لَا وجودَ لَهُ). فقد صوب ابن حجر اسم الصحابي، وذكر روایته، والذين رووا حديثه. ذلك لأن تصويب الاسم، قد يكون لازماً لرفع إشكال نفي ثبوت الصحابة، كما تبرز أهمية الرواية للمقلدين ولمن انتقت عنهم الصحابة، أو من قيل فيه: "لا يعرف رواية".

#### القرينة الثانية: موانع من جهة تحمل الرواية:

جاءت هذه الموانع، توضيحاً لأهمية الحكم على الصحابي صاحب ترجمة ثيل فيه: "لا يعرف له رواية"، مع أنه يرد في حقه في نفس الترجمة نفي الصحابة عنه، كما في ترجمة: (حُكَيمٌ: بضم أوله مصغرًا: ابن جبلة بن حصن بن أسود بن كعب بن عامر بن الحارث العبدى). قال أبو عمر: أدرك النبي ﷺ، ولا أعلم له رواية ولا خبراً يدل على صحبه. وكان عثمان بعثه إلى السند ثم نزل البصرة وقتل بها يوم الجمل) (85).

ففي حصر التراجم عدداً، وقراءتها تاماً، ثم صياغتها، بما يتاسب واهتمامات الدراسة، حينها يمكننا الإفادة المعرفية. وأيضاً يستفاد من دراسة الموانع: زيادة التثبت في الحكم على صاحب الترجمة. وأحياناً يتطلب الأمر دراسة على نطاق أوسع، لمعرفة السبب الذي لأجله جاء القول: "لا يعرف له رواية" مقتربنا بحكم: "عدم الصحابة".

#### المطلب الثالث: القرائن الطارئة على الراوي والرواية:

ومن القرائن التي تمنع الرواية، حينما نجد في ترجمة صحابي سرداً لسيرته في الفتوحات، وتحديداً فتح مصر، حيث تفترن الإشارة بعدم وجود رواية له، حتى قاربت أن يكون مشاركة الصحابي في فتح مصر قرينة تمنع أن يكون له رواية، وقد يكون تتبع الفتوحات في أعماق إفريقيا سبباً لمنع الرواية عن من شارك في تلك الفتوحات، لسكناه هناك وعدم عودته، أو أنه قضى نحبه في تلك الفتوحات ولم يجد من يتحمل عنه، مع التأكيد على عدم ضياع رواية مما تحتاجه الأمة في بيان دينها.

وتعتبر تلك القرائن من الطارئ على حياة الصحابة، وبيانها بالأمثلة، كما في الآتي:

**أولاً: الانشغال بالبعوث والفتوحات:** في ترجمة عكرمة (ع)، مع تقدم موته الصحابي عكرمة وأنه منشغل بالسرير، مانع من وجود رواية: (عكرمة بن أبي جهل، القرشي المخزومي). كان كأبيه من أشد الناس على رسول الله ﷺ، ثم أسلم عكرمة عام الفتح، وخرج إلى المدينة ثم إلى قتال أهل الردة، ووجهه أبو بكر الصديق إلى جيش نعمان، فظهر عليهم، ثم إلى اليمن ثم رجع، فخرج

83 - البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو العنكبي (ت: 292هـ)، مسند البزار المنثور باسم البحر الزخار: (448).

84 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (8564).

85 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (1999).

إلى الجهاد عام وفاته فاستشهد) (86). إذن، فهناك قرائن تعرض إليها العلماء منهم صاحب الإصابة، يمكن الاستعانة بها في مثل هذه الدراسة، وينظر منها:

#### القرينة الأولى: شهد فتح مصر:

المثال الأول: (أحمد بن عجيان: بجيم ومثابة تحتانية، وفد على النبي ﷺ، وشهد فتح «مصر»، ذكره ابن يونس في «تاريخه» وقال: لا أعلم له رواية، وخطته معروفة بجية مصر. وذكره الدار الدارقطني في «المؤتلف» أيضاً، وضبطه القاضي ابن العربي بالحاء المهملة فوهم) (87).

المثال الثاني: (أدهم بن حضرمة الحاشدي، من بني راشدة بن أذينة بن جديلة بن لخم. قال ابن ماكولا: هو صحابي، ذكره سعيد بن غفير في أهل مصر، ولم يقع له رواية، وذكره ابن يونس. قال الرشاطي: لم يذكره أبو عمر ولا ابن فتحون) (88).

المثال الثالث: (أسعد بن عطية بن عوف بن ودم بن ذبيان بن هميم بن هني بن بلبي بن عمرو بن الحاف بن قضاعة القصاعي البلوي. ذكره ابن يونس في «تاريخ مصر»، وقال: بايع تحت الشجرة، وشهد فتح مصر، له ذكر وليس له رواية) (89).

قرينة: (شهد فتح مصر) تقاد أن تكون مطردة في كتب الطبيقات، من أنه لا يوجد لصاحبها رواية.

المثال الرابع: (يزيد بن أنس بن عبد الله بن عمرو بن حبيب بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر القرشي المحاري، أبو عبدالرحمن، مشهور بكنيته. قال ابن يونس: صحابي شهد فتح مصر، واختلط بها، وله بها عقب، ولا رواية له بمصر. وروى عنه من أهل الكوفة أبو همام، وأخرج أحمد من طريق أبي همام عبد الله بن سيار، عن أبي عبدالرحمن الفوري، قال: كنت مع النبي ﷺ، في غزوة حنين، فسرنا في يوم قائل شديد الحر، فنزلنا تحت ظلال الشجر.. فذكر حدثاً طويلاً. وقيل: اسمه عبد. وقيل كردوس. وقيل الحارث) (90).

#### القرينة الثانية: الرواية عن التابعين:

رواية الصحابي عن التابعين الأصغر منه سُنّاً، فيتقدمه بالرواية بعض التابعين الكبار والمحضرمين، من المهتمين بالرواية في تحمل الرواية والأداء، فيأخذ عنهم صغار الصحابة، مما يكون قرينة بعدم وجود رواية لهم. وقد أشار إلى مثل ذلك العلماء في كتب علوم الحديث: (وفي رواية الأكابر عن الأصغر وفِيه رواية ثلاثة من الخلفاء الراشدين: الثالث: رواية الصحابة عن التابعين وقد أدرجه المصنف في رواية الأكابر عن الأصغر وصنف الخطيب فيه كتاباً وبلغ عددهم نحو العشرين ومن مشهور ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله ﷺ، عن أم كلثوم بنت أبي بكر عن عائشة ﷺ، أن رجلاً سأله ... ) (91). ومثاله من ذكرهم في الإصابة وأشار إلى أنه لا رواية له وروى عن التابعين: (أبو الطفلي: عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش. ويقال جهيش بن جدي بن سعد بن ليث بن عبد مناة بن علي بن كنانة الكناني، ثم الليثي. رأى النبي ﷺ، وهو شاب، وحفظ عنه أحاديث. قال ابن عدي: له صحبة...، وقال ابن السكن: جاءت عنه روايات ثابتة أنه رأى النبي ﷺ. وأما سماعه منه

86 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (5654).

87 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (39).

88 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (66). ولمعرفة معنى وضبط كلمة: حضرة، انظر القاموس المحيط: (378 /1).  
وأما ضبط جديلة: بفتح الجيم وكسر الدال، كما بينه ابن الأثير أبو السعادات في جامع الأصول: (276 /12).

89 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (118).

90 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (9253).

91 - الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت: 794هـ)، النكت على مقدمة ابن الصلاح: (67/1).

﴿فَلَمْ يَثْبُت﴾<sup>(92)</sup>). فهذه القرينة تؤدي إلى الحكم في أول أمرها إلى عدم الصحابة، إلا أن التحقيق يؤدي إلى التفصيل كما نرى من كلام ابن السنگن.

**القرينة الثالثة: النهي عن التحدث:** قد اشتهر من أن عمر بن الخطاب<sup>رض</sup> من الصحابة من الرواية، وهذا أمر تطرق إليه بعض من طعن برواية الصحابة من كشف العلماء باطل دعاويمهم، ومن خلال التعرض لقرائن امتناع الرواية لدى الصحابة، تبرز ضرورة الإبانة عن تلك الشبهة. وقد تطرق ابن عبدالبر، في جامعه لهذه المسألة، باب: (ذِكْرُ مَنْ ذَمَ الْأَكْثَارُ مِنَ الْحَدِيثِ دُونَ النَّقْمَ لَهُ وَالنَّقْمَ فِيهِ)، فقال في معرض حديثه عن روایات، منها: (عَنْ قَرَظَةَ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: حَرَجْنَا نُرِيدُ الْعِزَاقَ فَمَشَى عُمَرُ<sup>رض</sup>، مَعْنَا، إِلَى صَرَارَ فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ اتَّتَّيْنِ ثُمَّ قَالَ: «أَنْدُرُونَ لَمْ مَسَّتِ مَعْكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ تَحْنُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ<sup>رض</sup>، مَشِيتَ مَعَنَا قَالَ: «إِنَّكُمْ تَأْثُونَ أَهْلَ قَرِيَّةٍ لَهُمْ دَوِيٌّ بِالْقُرْآنِ كَدَوِيِّ النَّحْلِ فَلَا تَصْدُوْهُمْ بِالْأَحَادِيثِ فَتَشْغُلُوهُمْ، جَدِيدُوا الْقُرْآنَ وَأَقْلُوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ<sup>رض</sup>، إِمْضُوا وَأَنَا شَرِيكُمْ» فَلَمَّا قَدِمَ قَرَظَةُ قَالُوا: حَدَّثَنَا، قَالَ: نَهَانَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ<sup>(93)</sup>). ثم بين مدى تأثير المنع على الرواية عند الصحابة فقال: (اَخْتَجَ بَعْضُ مَنْ لَا عِلْمَ لَهُ وَلَا مَعْرِفَةَ مِنْ اَهْلِ الْبَدْعِ وَغَيْرِهِمُ الطَّاغِيَنَ فِي السُّنْنِ بِحَدِيثِ عُمَرَ هَذَا: اَفْلُوا الرِّوَايَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ<sup>رض</sup>، وَبِمَا ذَكَرْنَا فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَغَيْرِهَا وَجَعَلُوا ذَلِكَ ذَرِيعَةً إِلَى الرُّدِّ فِي سُنْنِ رَسُولِ اللَّهِ<sup>رض</sup>، الَّتِي لَا تُؤْتَصِلُ إِلَى مُرَادِ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِلَّا بِهَا وَالطَّاغِيَنَ عَلَى اَهْلِهَا وَلَا حُجَّةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَلَا ذَلِيلٌ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنْ وُجُوهٍ، قَدْ ذَكَرْهَا اَهْلُ الْعِلْمِ مِنْهَا اَنْ وَجَهَ قَوْلُ عُمَرَ هَذَا اِنَّمَا كَانَ لِقَوْمٍ لَمْ يَكُونُوا اَخْصَاصًا لِلْقُرْآنِ فَحَشِيَ عَلَيْهِمُ الْاِشْتِغَالُ بِعِيْرِهِ عَنْهُ اِذْ هُوَ الْاَصْلُ لِكُلِّ عِلْمٍ، هَذَا مَعْنَى قَوْلِ اَبِي عُبَيْدٍ فِي ذَلِكِ)<sup>(94)</sup>. فالمنع الذي أقره عمر وعلي رضي الله عنهما، لم يتسبب أن لا يكون لأحد هم رواية تعرف عنه، لأن من كان عنده منهم أترة من علم، أو قليل رواية، كان يؤديها، ومن أمثلة ذلك ما قاله أبو ذر: (أَنُو وَضَعْنُمُ الصَّمْصَامَةَ عَلَى هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى قَفَاهُ - ثُمَّ ظَنِّنْتُ أَنِّي أَفْقَدُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ<sup>رض</sup>، قَبْلَ أَنْ تُحِبِّرُوا عَلَيَّ لَأَنْفَدْتُهَا)<sup>(95)</sup>. وهذا هو الظن بالصحابة الكرام<sup>رض</sup>، الذين كانوا يروون سيرة النبي<sup>رض</sup>، قوله وعملا وتطبيقا صادقا.

#### الختمة:

أولاً: إن قرائن الرواية، بشقيها: "الدَّوْافِعُ وَالْمَوَانِعُ"، تقتضي أن عدم الدَّوْافِعَ يكون مدخلاً للمَوَانِعَ.

ثانياً: إن قرائن موانع الرواية، تعطي صورة عن ثلاثة من أصحاب النبي<sup>رض</sup>، ومن قيل عن أحدهم: ليس له رواية.

ثالثاً: تبيّن الدراسة، وجود موانع للرواية عند من قيل فيهم: "لا يُعرف له رواية". وهي:

1. الموانع التي لا يذكر فيها حكم بالرواية ويكون الصحاّبي: "لا يُعرف له رواية"، ومنها الموانع الطبيعية: كالهجرة إلى الحبشة، والموت المتقدم في عهد النبوة وأول عهد الصحابة.

2. الموانع الطارئة: كالاشغال بالبعوث والفتورات.

3. الموانع المنهجية: الخلط بين الأسماء، وموانع تحتاج إلى مراجعة.

رابعاً: أن منهجية الصحابة في الرواية أدت إلى أمور منها:

1) الامتناع من الرواية ما أمكن.

2) الإقلال في الرواية، حتى عند المكثرين منهم، كلما وجدوا من ينوب منابهم في الأداء.

3) أن الذين اشتغلوا بالقيادة، أو الانتشار بعيداً عن المدينة كانوا قليلاً في الرواية جداً.

92 - ابن حجر، الإصابة، ترجمة رقم: (10166).

93 - ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله، جامع بيان العلم وفضله، (999/2).

94 - ابن عبد البر، المصدر السابق: (1003/2 - 1913).

95 - البخاري، صحيح البخاري، باب: العَلَمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ: (10166) وقد رواه البخاري هكذا معلقاً، إلا أن ابن حجر صاحبه، كم في: المطالب العالية، حديث رقم: (3069).

- 4) إنَّ الَّذِينَ عَرَفُوا عَنْهُمُ الرِّوَايَةَ وَأَكْثَرُهُم مِّنْهُمْ، كَانُوا مُتَقْرِّغِينَ لِلدرُسِ، مُتَهَيِّئِينَ لَهُ، مُتَمَكِّنِينَ مِنَ الضَّبْطِ.  
5) تَمَّ جَمْعُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بَيْنَ دَفَتِي مَصْحَفٍ مِّنْ قَبْلِ الصَّحَابَةِ، وَذَلِكَ بَعْدَ انْقِطَاعِ الْوَحْيِ، وَأَمَّا التَّابِعُونَ فَقَدْ شَرَعُوا عَلَى نَفْسِ النَّسْقِ، بِتَدوِينِ السَّنَّةِ بَعْدَ انْقِطَاعِ أَوْ اقْتِرَابِ اِنْتِهَاءِ عَهْدِ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ.
- الوصيات:**

- أولاً: دراسة الصحابة الذين قيل فيهم: "لا يعرف له روایة" في جانب آخر غير الروایة، دراسة أثرهم في فتوحات إفريقيا، حيث إنَّ من قرائن عدم الروایة: المشاركة في فتح مصر. كما تقرر في كتب الطبقات.
- ثانياً: تخريج أحاديث الصحابة الذين قيل فيهم: "لا يعرف له روایة" وثبت له روایة.
- ثالثاً: دراسة مصطلحات منتشرة في ثنايا الترجم، مما تعطي زيادة في المعرفة عن طبقة جلية من هذه الأمة.
- رابعاً: دراسة ترجم الصحاوة في كتب الطبقات، ومعرفة أسباب ذكر من ليس منهم معهم.
- هذا.. ونسأل الله أن ينفعنا بما نكتب ونقول، وأن يجزل المثوبة لعلمائنا، ولمن علمونا.. آمين.

#### المراجع:

- الأبناسي، إبراهيم بن موسى بن أيوب (1998م). الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح. تحقيق: صلاح فتحي هلال. ط1: مكتبة الرشد.
- الأسطل، عبد اللطيف مصطفى، والصفدي، نعيم أسعد (2022م). تأثير الفروقات الفردية في اختيار أصحاب المهام وإسناد المسؤولية. مجلة الجامعة الإسلامية- غزه: مج/30
- الأمير الصناعي، محمد بن إسماعيل بن صلاح الحسني الكحلاني (1997م). توضيح الأفكار لمعاني تنقية الأنوار، تحقيق: صلاح عويضة. ط1: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (1379هـ) . فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة - بيروت.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (1422هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، الطبعة: الأولى.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (1998م)، حجة الوداع، المحقق: أبو صهيب الكرمي، الناشر: بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الأولى.
- ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي (1992م)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، علي محمد الجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى.
- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله (1414 هـ - 1994م). جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري الناشر: دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الأولى.
- ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (1419هـ - 1999م). تأويل مختلف الحديث، الناشر: المكتب الإسلامي - مؤسسة الإشراق، الطبعة: الثانية
- ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (2009م)، سنن ابن ماجه، المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى.
- أبو زهو، محمد محمد (1974م). الحديث والمحدثون، الناشر دار الفكر العربي - القاهرة، الطبعة الثانية.
- أبو شهبة، محمد بن محمد بن سويلم (د ت)، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، الناشر: دار الفكر العربي.

- أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (1419 هـ - 1998 م). معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (1422 هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ، وسننه وأيامه، محمد زهير الناصر، دار طوق النجا، الطبعة: 1.
- البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبد الله العتكي (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الأولى.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (1987م). الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية: (1287/3)، أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة.
- حماد، نافذ حسن (2013م). منهج الصحابة في التثبت من الراوي والمروي، بحث مقدم إلى مؤتمر الصحابة والسنّة النبوية: تشرين الثاني: 2013م. الأردن.
- الترمذني، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذني (1998م). الجامع الكبير - سنن الترمذني، المحقق: بشار عواد معروف الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت.
- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن مهدي، الكفاية في علم الرواية، المحقق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدنى، المكتبة العلمية - المدينة المنورة.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (1998م). تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى.
- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان (2003م). فتح المغيث بشرح الفية الحديث العراقي، علي حسين علي، مكتبة السنّة، مصر، الطبعة: الأولى.
- ريوزي، سمير (2021)، بحث بعنوان: عناية الصحابة بسياق المقام ومنهجهم في نقله وتأمينه صحيح البخاري أنموذجاً، مجلة المنهل، المجلد: (7)، العدد: (2) 2021م.
- الزرκشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (1998م). النكت على مقدمة ابن الصلاح، المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى.
- الصاحب، محمد عيد محمود (2020). كتابة الحديث في عصر الصحابة رضي الله عنهم ودلائلها الخاصة بالرواية، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية - غزة: مج/ 28.
- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله (2000م). الوافي بالوفيات، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت.
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن مطير اللخمي الشامي (د ت). المعجم الكبير، المحقق: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.
- مزيد، على عبد الباطن (د ت). منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- مسلم، ابن الحاج أبو الحسن القشيري النيسابوري. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (1986م). المحتوى من السنن = السنن الصغرى للنسائي. عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية-حلب، الطبعة: الثانية.

هاشم، أحمد بن عمر بن إبراهيم بن إسماعيل (د ت)، كتابة السنة النبوية في عهد النبي ﷺ، والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

#### قائمة المراجع المرورمنة:

- Al-Abnassi, Ibrahim bin Musa bin Ayoub (1998 AD). *Al-Shaza Al-Fayah from Ibn Al-Salah's sciences*. (In Arabic), Investigation: Salah Fathi Hallal. i1: Al-Rushd Library
- Al-Astal, Abdul-Latif Mustafa, and Al-Safadi, Naim Asaad (2022). *The effect of individual differences in the selection of task holders and the assignment of responsibility*. (In Arabic), Journal of the Islamic University - Gaza: vol. 30.
- Prince Al-San'ani, Muhammad bin Ismail bin Salah Al-Hasani Al-Kahlani (1997). *Clarifying the Ideas for the Meanings of Refining Al-Anzr*. (In Arabic), achieved by: Salah Aweidah. I 1: Scientific Books House, Beirut - Lebanon.
- Ibn Hajar, Ahmad bin Ali bin Hajar Abu al-Fadl al-Asqalani al-Shafi'i (1379 AH). *Fath al-Bari*. (In Arabic), Sharh Sahih al-Bukhari, Dar al-Maarifa - Beirut.
- Ibn Hajar, Ahmad bin Ali bin Hajar Abu Al-Fadl Al-Asqalani Al-Shafi'i (1422 A.H.). *Excursion to Clarify the Elite of Thought in the Term Ahl Al-Athar*. (In Arabic), Investigator: Abdullah bin Dhaif Allah Al-Rahili, Safir Press in Riyadh, Edition: First.
- Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali bin Ahmed bin Saeed bin Hazm Al-Andalusi Al-Qurtubi Al-Zahiri (1998). *Farewell Pilgrimage*. (In Arabic), Investigator: Abu Suhaib Al-Karmi, Publisher: House of Ideas International for Publishing and Distribution - Riyadh, Edition: First.
- Ibn Abd al-Bar, Abu Omar Youssef ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Abd al-Barr ibn Asim al-Nimri al-Qurtubi (1992). *Assimilation in the knowledge of the companions*. (In Arabic), Ali Muhammad al-Bajawi, Dar al-Jeel, Beirut, Edition: First.
- Ibn Abd al-Barr, Abu Omar Yusuf bin Abdullah (1414 A.H. – 1994). *Collector Statement of Knowledge and Its Virtue*. (In Arabic), Investigation: Abi Al-Ashbal Al-Zuhairi, Publisher: Dar Ibn Al-Jawzi, Saudi Arabia, Edition: First.
- Ibn Qutaiba, Abu Muhammad Abdullah bin Muslim bin Qutaiba al-Dinuri (1419 AH - 1999). *The interpretations of the hadith group*, publisher: Al-Muqaddam Al-Islami - Asra Al-Ishraq.
- Ibn Majah - Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini (2009). *Sunan Ibn Majah*. (In Arabic), Investigator: Shoaib Al-Arnaout - Adel Murshid - Muhammad Kamel Qara Belli - Abdul Latif Haraz Allah, Publisher: Dar Al-Resalah Al-Alameya, Edition: First.
- Abu Zhou, Muhammad Muhammad (1974 AD). *Al-Hadith and Al-Muhaddithoon*, Publisher, Dar Al-Fikr Al-Arabi - Cairo, second edition.
- Abu Shahba, Muhammad bin Muhammad bin Suwailam (DT). *The mediator in the sciences and terminology of hadith*. (In Arabic), publisher: Dar al-Fikr al-Arabi.
- Abu Naim Ahmed bin Abdullah bin Ahmed bin Ishaq bin Musa bin Mahran Al-Asbahani (1419 AH - 1998). *Knowledge of the Companions*. (In Arabic), investigation: Adel bin Youssef Al-Azzazi, publisher: Dar Al-Watan Publishing, Riyadh, Edition: First.
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Jaifi (1422 AH). *Al-Masnad Al-Sahih Al-Musnad Al-Musnad from the matters of the Messenger of God, his Sunnah and his days*. (In Arabic), investigation: Muhammad Zuhair Al-Nasir, Dar Touq Al-Najat, Edition: 1.
- Al-Bazzar, Abu Bakr Ahmed bin Amr bin Abdul Khaliq bin Khallad bin Obaid Allah Al-Ataki (begin 1988, ended 2009), *Musnad Al-Bazzar published in the name of Al-Bahr Al-Zakhkhar*. (In Arabic), Library of Science and Governance - Madinah Edition: First.
- Al-Gawhari, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Farabi (1987). *Al-Sahih Taj Al-Lughah wa Sahih Al-Arabiya: (3/1287)*. (In Arabic), investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Dar Al-Ilm for Millions - Beirut Edition: Fourth.

Hammad, Nafez Hassan (2013). *The Companions' Approach in Verifying the Narrator and Narrator*. (In Arabic), Research Presented to the Conference of the Companions and the Prophetic Sunnah: November: 2013. Jordan.

Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi (1998). *The Great Mosque - Sunan Al-Tirmidhi*. (In Arabic), Investigator: Bashar Awad Maarouf, Publisher: Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut.

Al-Khatib Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmed bin Ali bin Thabit bin Ahmed bin Mahdi. *Enough in the Science of Novel*. (In Arabic), Investigator: Abu Abdullah Al-Sourqi, Ibrahim Hamdi Al-Madani, Scientific Library - Medina.

Al-Dhahabi, Shams Al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz (1998). *Tadhkira al-Hafiz*. (In Arabic), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut-Lebanon, Edition: First.

Al-Sakhawi, Shams Al-Din Abu Al-Khair Muhammad bin Abdul Rahman bin Muhammad bin Abi Bakr bin Othman (2003 AD). Fath Al-Mugheeth. *Explaining the modern millennium of the Iraqi*. (In Arabic), Ali Hussein Ali, Library of the Sunnah, Egypt, Edition: First.

Rabouzi, Samir (2021). *The Companions' Care in the context of the Maqam and their approach to transmitting and securing it - Sahih Al-Bukhari as a model-*. (In Arabic), Al-Manhal Journal, Volume: (7), Issue: (2).

Al-Zarkashi, Abu Abdallah Badr Al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahader (1998). *Jokes on the introduction of Ibn al-Salah*. (In Arabic), investigator: d. Zine El Abidine Bin Muhammad Bala Farij, Lights of the Salaf - Riyadh, Edition: First.

Al-Saheb, "Mohamed Eid" Mahmoud (2020). *Writing the hadith in the era of the Companions, may God be pleased with them, and its implications for the narration*. (In Arabic), the Journal of the Islamic University of Islamic Studies - Gaza: Volume/28.

Al-Safadi, Salah al-Din Khalil bin Aybak bin Abdullah (2000). *Al-Wafi with Deaths*. (In Arabic), investigator: Ahmad Al-Arnaout and Turki Mustafa, Heritage Revival House - Beirut.

Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Shami. *The Great Dictionary*. (In Arabic), Investigator: Hamdi bin Abdul Majeed, Ibn Taymiyyah Library - Cairo, Edition: Second.

Mezyed, Ali Abdel Bassat (DT). *The Curriculum of the Modernists in the First Hijri Century to the Present time*. (In Arabic), Publisher: The Egyptian General Book Authority.

Muslim, Ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qushayri al-Nisaburi. *Al-Musnad Al-Sahih Al-Sahih Brief Transfer of Justice from Justice to the Messenger of God ﷺ Sahih Muslim*. (In Arabic), Investigator: Muhammad Fouad Abd al-Baqi, House of Revival of Arab Heritage - Beirut.

Al-Nasa'i, Abu Abd al-Rahman Ahmad ibn Shuaib ibn Ali al-Khorasani (1986). *Al-Mujtaba from Al-Sunan = Al-Sunan Al-Sughra for An-Nasa'i*. (In Arabic), Investigator: Abdel Fattah Abu Ghuddah. Islamic Publications Office - Aleppo, Edition: Second.

Hashem, Ahmed bin Omar bin Ibrahim bin Ismail (DT). *Writing the Prophet's Sunnah in the era of the Prophet ﷺ, and the Companions and its impact on preserving the Prophet's Sunnah*. (In Arabic), King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an in Medina.